



مكتبة الإيمان
المنصورة - أمام جامعة الأزهر
ت : ٢٢٥٧٨٨٢

بسم الله الرحمن الرحيم

ولله الحمد اللائق بجلال وجهه ، وأثني عليه بما هو أهله ، وأصلي وأسلِّم على سيدنا محمد البشير النذير والسراج المنير ، وارْضَ اللهمّ عن الصحابة والتابعين والذين جاءوا من بَعْدهم وحسُن أولئك رفيقا ..

وبعد ..

فإنّ الجهود المبذولة - على امتداد الزمان - من أجل القرآن والسُّنّة فهماً واستنباطاً ودفاعاً في حلقات متواصلة ومتواكبة قد آتت ثمارها واطّردَت وتضافرَت وأبدعَت فاستحكمَت ، وصدرَت عنها وتمايزَت علوم شتّى لها مناهجها ومعالمها كما يلي :

١- ما يَدور على دلالات النَّصّ القرآنيّ والنَّصّ النبويّ في مناحي العقائد والتشريع والأخلاق ، وفي محاسن البيان ووجوه الإعجاز والحكم وغيْر ذلك ، وما ظَهَر - على قلّته - من محاولات في البحث العلمي والكوني في القرآن والسُّنّة ، وخاصة إذا رُوعي فيه التثبت والدقة والتروي .

٢- وصاحَب التفاسير والشروح - بطبيعة الحال - تسجيل تاريخيّ لِطبقات المفسرين ودرجات المحدِّثين ، وكذلك دليل المؤلفات وتحقيقاتها وفهارسها وما يرتبط بذلك من مصطلحات وملاحظات .

٣- غير أنّ حجر الزاوية ومركز الدائرة لهذا البناء الشامخ هو قضية تدوين القرآن والسُّنّة ، والمراحل التي مرّت بها ، وما يتصل بذلك من أسباب النزول والورود والجمع والترتيب والتبويب ... إلخ ..

وقد شغلَت الساحة ــ مدّاً وشدّاً ــ بادعاءات وفِتَن ، وخرجَت القضية من هذا بيضاء نقيّةً لا يزيغ عنها إلا هالك ؛ دفعاً للغثاء ، ودفاعاً عن الحقيقة الناصعة ﴿ وَأَمَّا مَا يَنفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ ﴾ (١) .

وقد عني هذا البحث (المِنّة في تدوين القرآن والسُّنّة) بهذا الجانب ؛ باعتبار أنّ قضية التدوين هي نقطة البداية والأصل الذي تَفَرّع عنه ودارت معه كلّ الدراسات .

والله أسأل التوفيق ؛ فإنّه أكرَم مسئول .

المؤلف .

---

(١) الرعد : ١٧

مع القرآن الكريم

من الثوابت التي لا نزاع فيها والبدائه التي لا تقبل جدلاً أنّ رسول الله ﷺ ما ينطق عن الهوى ، إن هو إلاّ وحي يوحى ، ويَظهر ذلك في القرآن الكريم والحديث القدسيّ والحديث النبويّ ..

أمّا الأول والثاني فكلاهما إخبار أو خطاب من المولى عزّ وجلّ ، وإن اختلفا في أمور سنذكرها فيما بَعْدُ ، لكنّ الحديث النبويّ يضاف إلى الرسول ﷺ لفظاً ومعنى .

ومن اللازم هنا أن نَعقد مقارَنةً بيْن القرآن الكريم والحديث القدسيّ ؛ فقد يبدو الفَرْق بينهما غيْر واضح عند البعض ، وقد يشوبه اللبس لدى الآخَرين ..

يقول مولانا علي القاري : القرآن هو : اللفظ المنزل على محمد ﷺ لِلإعجاز ، المتعبَّد بتلاوته .

والحديث القدسيّ : ما يرويه صدْر الرواة ومصدر الثقاة عليه أفضَل الصلوات وأكمَل التحيات عن الله تبارك وتعالى ، تارةً بواسطة جبريل عليه السلام ، وتارةً بالوحي والإلهام والمنام ، مفوّضاً إليه التعبير بأيّ عبارةٍ شاء من أنواع الكلام ، ونُسِب إلى القدس ، ومعناه التنزيه ؛ لإضافة معناه إلى الوحي .

قال الكرماني : ويُسَمَّى بـ : الحديث القدسيّ ، والإلهيّ ، والربّانيّ .

ويُفرّق ابن حجـر بيْن الوحـي المتلـو (القرآن الكريـم) وبيْن الوحي المرويّ (الحديث القدسي) فيذكر عن القرآن :

١- أنّه مُعْجِز .

٢- ومحفوظ من التغيير والتبديل .

٣- وحرمة مسّه لِلمُحْدِث وتلاوته لِلجُنُب .

٤- متعبَّد بتلاوته .

٥- ثابت بالنقل المتواتر القَطْعيّ .

٦- مقيَّد باللفظ المنزل .

٧- ويُسَمَّى " قرآناً " .

وأمّا الحديث القدسي : فلا يثبت له شيء من ذلك ، وقد نُقِل إلينا آحاداً ، ونسْبتُه إلى الله تعالى إنشاءً ؛ لأنّه المتكلّم به أولاً ، وقد يضاف إلى الرسول ﷺ ؛ لأنّه المخبِر عن الله تعالى .

أمّا وقد بان الفَرْق وزال اللبس بيْن القرآن والحديث القدسي فقدْ كان ذلك تمهيداً ضرورياً قَبْل الحديث عن القرآن الكريم نفْسه باعتباره موضوع البحث ..

ابتدأ نزول القرآن الكريم في ليلة القَدْر من السنَة الحادية والأربعين من ميلاد الرسول ﷺ ، واستمرّ نزوله إلى ما قبْل انتقاله ﷺ إلى الرفيق الأعلى بما لا يتجاوز الواحد والثمانين يوماً ولا تنقص عن العشرة .

وكان أول ما نزل : قوله تعالى ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾ إلى ﴿ عَلَّمَ الْإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴾ ..

وآخر ما نزل : قوله تعالى ﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ﴾ الآية (١) .

نزل القرآن منجَّماً (على أقساط) ، يُشرع للناس ، ويتابع الأحداث في فترة التحول من الوثنية إلى التوحيد ومن الأوهام إلى الحقيقة ، وهذه الأحداث وإن تكن جديدةً على الناس ولكنّها في علم الله قَبْل وقوعها .

كان الوحي ينزل والمشكلات تدور في المحيط الإسلامي ، فكان علاجاً ودواءً ..

ومن ذلك : نزول آية الظهار في أوس بن الصامت ، وآية اللعان في شأن هلال بن أمية ، وآية حد القذف في الإفك ، وآية القِبلة بَعْد الهجرة وبَعْد أن استقبل المسلمون بيْت المقدس ببضعة عشر شهراً ، وآية اتخاذ مقام إبراهيم مُصلًّى حين سأل عُمَر ﷺ الرسول ﷺ في ذلك ، وكذلك الحال في الحجاب ، وأسْرَى بدْر ، وغيْره كثير .

ونزول القرآن مُفرّقاً إنّما كان لِتَجدُّد المعجزة وانشراح صدْر الرسول ﷺ ، وكذلك ﴿ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ ﴾ ، وأيضاً للتدرج في

(١) رواه البخاري والنسائي وابن أبي حاتم والبيهقي .

تربية الأمة .

وكان التعويل على عهد الرسول ﷺ في الصدور أكثر منه في السطور ، خاصةً أنّ الأمية كانت فاشيةً ، ووسائل الكتابة غير ميسورة ..

ومع ذلك فقد اتخذ الرسول ﷺ كُتّاباً للوحي ، **منهم :** الخلفاء الأربعة ، ومعاوية بن أبي سفيان ، وأبان بن سعيد ، وأُبَيّ بن كعب ، وزيد بن ثابت ، وثابت بن قيس .

وكان ﷺ إذا نزلت عليه سورة يأمرهم أن يَضعوها في الموضع الذي يُذكَر فيه كذا وكذا .

وترتيب الآيات والسوَر وأسماؤها كلّ ذلك كان توقيفيّاً لا محلّ للاجتهاد فيه .

وإنّما جرى الاختلاف في عَدَد الآيات لأنّ الرسول ﷺ كان يقف على رءوس الآي ، فإذا علم محلّها وصل للتمام ، فوهم البعض عند الوصل أنْ ليس ثمة فصل ، وهذا هو رأي الجمهور ، ودليلهم ترتيب الحواميم والطواسين ، ولم ترتب المسبحات ، والفصل بيْن طسم الشعراء وطسم القَصص بطسم النمل .

وسُئِل ربيعة :" لِمَ قُدِّمَت البقرة وآل عمران وقد أُنزِلَ قَبْلها بضع وثمانون بمكة ؟ " فقال : هذا مما يُنتهَى إليه ولا يُسأل عنه .

ولم يُجمَع القرآن الكريم زمن النّبيّ ﷺ في صُحُف لأنّه كان

لا يزال ينزل ..

قال الخطابي : ولمّا كان يترتب عليه من ورود ناسخ ، فكان غيْر مجموع في موضع واحد ، ولَمّا لَحِق ﷺ بربه وكانت خلافة أبي بكر واستَحَرّ القتل بالقراء يوم اليمامة أَمَر أبو بكر - بناءً على طلبٍ من عُمَر - بجمْع المصحف من العسب (الجريد) واللخاف (الحجارة الرقيقة) والرقاع (الجِلْد) ومن صدور الرجال ، وكان يستوثق لِذلك بشهادة رجلَيْن ..

قال ابن حجر : **الشاهدان** : الحفظ ، والكتابة .

وقال السخاوي : رجلان عدْلان .

وتمّ هذا الأمر بالإجماع .

أمّا في عهد عثمان : فقدْ أخرَج أبو داود عن أبي قلابة قال : لَمّا كانت خلافة عثمان جعل الغلمان يلتقون فيختلفون ، حتى ارتفَع ذلك إلى المعلمين ، حتى كَفَّر بعضهم بعضاً ، فبلَغ ذلك عثمانَ فخَطَب فقال : أَنْتُمْ عِنْدِي تَخْتَلِفُونَ ! فَمَنْ نَأَى عَنِّي مِنَ الْأَمْصَارِ أَشَدُّ اخْتِلَافًا !!

وقد حدَث ذلك في فتْح أرمينية وأذربيجان أواخر سنة ٢٤ هـ وأوائل سنة ٢٥ هـ .

وألّف لجنةً من أربعة : زيد بن ثابت ، وعبد الله بن الزبير ، وسعيد بن العاص ، وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، وبعَث

إلى السيدة حفصة فأَخَذ المصاحف التي جَمَعَها أبو بكر ثم أَخَذها عُمَر فبقِيَت بَعْد وفاته عندها ، واتخَذَها أصلاً .

وَوضَع عثمان ﷺ منهج التحقق على الوجه التالي :

١- الاقتصار على المتواتر .

٢- التجريد مما ليس قرآناً .

٣- الخلوّ من النقط والشكل ؛ لاحتمالات أوجُه القراءة .

٤- إذا تعارضَت وجهات نظر اللجنة جرُوا على لسان قريش ؛ فإنّما نزل بلسانهم .

ويلاحَظ أنّ جمْع أبي بكر كان صُحُفاً ، لكنّه في عهْد عثمان كان مصحفاً .

واستشارَ الصحابةَ ، وأَخَذ موافقتهم ، **وانتسَخ مِن ذلك ستة مصاحف :**

١- مكّيّ .

٢- شاميّ .

٣- بصريّ .

٤- كوفيّ .

٥- مدنيّ عامّ .

٦- مدنيّ خاصّ (وهو المسمّى بـ" المصحف الإمام ") .

وأمّا باقي الصحف فقد تم إحراقها ، وقال عليّ ﷺ : فَوَاللّهِ

مَا حَرَقَهَا إِلاَّ عَلَى مَلأٍ مِنَّا .

ويتميز الرسم العثماني للحروف بمراعاة القراءات ، وذكـر النيسابوري أنّه رسْم زيد بن ثابت ، وكان كاتب الوحي وأمين رسول الله ﷺ ، وأغنت سلامة اللغة - أيضاً - عن الشكل .

وما قيل من أنّ عثمان حين عَرضَت عليه اللجنة عملها وقد انتهت منه قال :" أحسنتم ، إنّ في القرآن لحناً ستقيمه العرب بألسنتها " فيه اضطراب مع انقطاع .

وما نُقِل عن ابن عباس حينما قرأ ﴿ تَسْتَأْنِسُوا ﴾ فقال :" إنّ الكاتب أخطأ ، والصواب : تستأذنوا " قال أبو حيان : إنّ ابن عباس بريء من هذا القول .

يروي أبو عمرو الداني بسند متصل عن قتادة : وكانت جولة الصحابة بدايةً كانت نوعاً من التيسير ، وفي الجولة الثانية خلاف ، منهم مَن عزاها إلى أبي الأسوَد الدؤلي بطلب مِن زياد ، فشَكّل بصورة النقطة ، فالفتحة نقطة فوق الحرف ، والكسرة أسفله ، والضمة نقطة بيْن أجزاء الحرف ، والسكون نقطتان ..

فلَمّا كان عبد الملك بن مروان لاحَظ أنّ النقاط أدّت إلى التشابه واللبس ، فنَدَب الحَجّاج لِذلك - وكان مِن حُفّاظ القرآن المعدودين - وكلّف الحَجّاجُ بذلك نصْرَ بنَ عاصم الليثي ويحيى بن يعمر العدواني ، فاستبدل النقط بالشكل الذي هو عليه اليوم .

ويُعلِّق الداني على أنّ الجولة الثانية نِسبتُها إلى الحَجّاج أقوَى فيقول : إنّ هذا أعرف .

والحقّ أنّ أبا بكر وعُمَر وعثمان ثم الحَجّاج استشعَروا الخوف أن يَمَسّ القرآنَ الكريم سوء ، فجمعوه مكتوباً يوْم أن خافوا ذهاب الحُفّاظ ، ثم جمعوه في مصحف واحد يوْم أن خافوا تَفَرُّق الناس على مصاحف ، ثم نقطوه وضبَطوه يوْم أن خافوا أن يتفرق الناس في قراءته .

والحقّ ـ كذلك ـ أنّ الله قد حَفِظ كتابَه بالحَفَظَة القارئين أكثَر مما حَفِظه بالكُتّاب الكاتبين ، وأنّ الرسم قام لِتدعيم الحفظ ، ولم يقم الحفظ لِتدعيم الرسم .

يحكي ابن فضل الله العُمَري في كتابه " مسلك الأبصار " وهو يصِف مساجد دمشق قال :" وإلى جانبه الأيسر المصحف العثماني بخطّ أمير المؤمنين عثمان " .. وقد كانت وفاة العُمَري سنة ٧٤٩ هـ .

ويَرى المشتغِلون بالتراث العربي أنّ هذا المصحف هو الذي كان في دار الكتب بمدينة لينينجراد ثم انتقَل إلى إنجلترا ، ولا يزال بها إلى اليوم .

ويقول السفاقسي في كتابه " غيْث النفع " : ورأيتُ فيه (يعني مصحف عثمان) أثر الدم ، وهو بالمدرسة الفاضلية بالقاهرة .

وحين أخذَت المطـابع تَشيع كثر طبْع المصحف ، وكـان أول مصحف طُبِع بـالخط العربـي فـي مدينـة همبرج بألمانيـا ، ثـم فـي مدينة البندقية في القرن السادس عشر الميلادي .

*** نماذج مِن الرسم العثماني :**

١- حذْف الألِف مِن ياء النداء وهاء التنبيه ولفْظ الجلالـة والبسـملة وكلّ مثنّى أو جمْع مذكّر سالم أو جمْع مؤنّث سالم .

٢- حذْف الواو إذا وقعَت مع الواو .

٣- حذْف اللام إذا أُدغِمَت في مِثلها .

٤- تُكْتَب الألف واوا ﴿ الصَّلَوٰة ﴾ ، والنون ألفا ﴿ إِذًا ﴾ .

٥- تُرسَم الألِف ياء ﴿ إِلَى ﴾ ﴿ أَتَى ﴾ .

والمعروف أنّ المصاحف كانت خاليةً مِن التجزئة ، ولَمّا امتد الزمان افتَنّ الناس في التجزئة إلى أرباع وأحزاب وأجـزاء وترقيـم الآيات ، وذلك لِلتيسير في الحفظ .

وأيّ مصحف مخطوط به أعشار ونقط وشكْل وعلامـات فصْل فليس عثمانيّاً .

وعامة العلماء قديماً وحديثاً يرون أنّ الخـط العثمـاني توقيفـيّ ، وعليه فتحرم مخالَفته ، ومِن هؤلاء الإمام أحمد .

وقد قـرّر الأزهـر الشـريف عـن طريـق لجنـة الفتـوى بـه سـنة ١٩٤٥ م ومؤتمراته سنة ١٩٦٨ م المحافَظة على الرسم العثماني .

ولا يَجوز الرسم التعليمي (الإملاء الحديث) إلا إذا كان ضِمْن كُتُب تعليمية أو اقتباس بعض الآيات للاستشهاد بها (إذا كان للتعليم ، ولا يسمّى " مصحفا ") .

لكنّ ابن خلدون يَرى أنّ رسْم المصاحف اصطلاحيّ لا توقيفيّ وعليه فتّجوز مخالَفته ، وعلى هذا الرأي العز بن عبد السلام ، وعلّل ذلك بأنّ الخط العثماني ربّما أوْقَعَ في التغيير مِن الجُهّال ..

ثم قال : ولكن لا ينبغي إجراء هذا على إطلاقه .

وهو ما أثبَته وارتآه القاضي الباقلاني .

وعلّق أحد الباحثين فقال : الفجوة لم تكن كبيرةً بحيث تُسَوّغ الحديث عن نظاميْن ، وما إملاء اليوم إلا امتداد للرسم في معظَم خصائصه .

ولكنّ الرسم العثماني أثرٌ كريم مِن يد كريمة ، يتحسس قارئ القرآن مِن خلاله حَرّ أنفاس الصحابة ﷺ وهم يَخُطّون القرآن الكريم لأول مرة منذ ما يقارب أربعة عشر قرناً مِن الزمان .

ونقول : إنّ الجهد المبذول من علماء الأمة على امتداد التاريخ نحْو كتاب الله تعالى مَرَدّه أولاً وأخيراً إلى قوله تعالى ﴿ **إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ** ﴾ .

القراءات في الكتاب العزيز

إنّه من الضروري عند البحث في هذه الظاهرة القرآنية أن نضع نصب أعيننا لأمرين هُمَا من المسلّمات :

١- نزول القرآن الكريم بلسان عربيّ مبين .

٢- اختلاف اللهجات وتَنَوُّع الأساليب لفظاً وأداءً لدى القبائل والأجيال التي عاصرَت نزول القرآن وتَلَقَّتْه عن الرسول ﷺ ثمّ بَلَّغتْه إلى الآفاق ..

وتكون القراءات على ذلك مَظهراً من مظاهر رحمة الله تعالى بعباده لِكافة القبائل من كلّ جيل وقبيل .

وقد لَحَظ صاحِب " مناهل العرفان " مَلحظاً آخَر ؛ يقول : تَنَوُّع القراءات يَقوم مقام تَعَدُّد الآيات ، وذلك ضربٌ من ضروب البلاغة يبتدئ من جَمال الإيجاز وينتهي إلى كمال الإعجاز .

ومن المُسَلَّم به - أيضاً - أنّ القرآن الكريم قد نزل بقَدْر مشترك منَ الأساليب يوافِق اللهجات الفصيحة والمستخدَمة لدى كبريات القبائل العربية آنذاك ، والتي تمثّلت في لغة قريش بما حملَت من خصائص المرونة والبيان ..

فمثلا :

- ﴿ سَٰمِدُونَ ﴾ : حميرية ، ومعناها : لاهون .
- ﴿ خَمْرًا ﴾ عنباً : عمانية .
- ﴿ بَعْلًا ﴾ ربّاً : أزد شنوءة .
- ﴿ لَا يَلِتْكُم ﴾ لا ينقصكم : بنو عبس .
- ﴿ رَفَثُ ﴾ الجماع : مذحج .
- ﴿ أَبًّا ﴾ المرعى : هذيل .
- ﴿ تُسِيمُونَ ﴾ ترعون : خثعم .

أمّا أثر القراءات في الدلالات الشرعية مما كان تخفيفاً على الأمة :

فمن ذلك : قوله تعالى ﴿ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾ (١) ، قرأ نافع وابن عامر والكسائي وحفص بنصب اللام في ﴿ وَأَرْجُلَكُمْ ﴾ فأفادت الغسل ، وقرأ الباقون بجَرّ اللام فأفادت المسح ، والمسح يكون لِلابس الخُفّ ، والغَسل على مَن لم يَلبس الخُفّ .

ومن ذلك : قوله تعالى ﴿ إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا ﴾ (٢) ، وقرأ حمزة والكسائي ﴿ فَتَثَبَّتُوا ﴾ ..

(١) المائدة : ٦

(٢) الحجرات : ٦

قال الراغب : البيان : الكشف ، والثبات : ضد الزوال .

وقال الألوسي : البيان : التعرف ، والتثبت : التأني .

والبحث في أيّ قضية والحُكْم عليها يحتاج إلى التبيُّن وإلى مزيد من الأدلة بالشهادة أو الإقرار أو غيرهما ليثبت الحُكْم ، والكلّ نازِل مِن عند الله تعالى ﴿ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِن تِلْقَاءِ نَفْسِي إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ ﴾ (١) .

وكان مِن الصحابة والتابعين مَن أخَذ القرآن بحرف أو حرفين ومنهم مَن زاد ، وكلّهم يقول : أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

فلَمّا تَفَرّقوا في البلدان المفتوحة اختلَف أخْذ التابعين عنهم حتى وصل إلى أئمة القُرّاء .

ومَن اشتهر مِن الصحابة الأخذ عنه : عثمان ، وعلي ، وأُبَيّ بن كعب ، وأبو الدرداء .

ومِن التابعين : سعيد بن المسيب ، وعروة بن الزبير ، وسالم بن عبد الله ، وعطاء بن أبي رباح ، وطاووس بن كيسان ، وزرّ بن حبيش ، وسعيد بن جبير ، وخلْق لا يحصَوْن كثرةً .

ثم تَفَرَّغ للقراءات :

١- نافع بن عبد الرحمن المدني .. تُوُفِّي سنة ١٦٩ هـ .

٢- عبد الله بن كثير الداري .. تُوُفِّي سنة ١٢٠ هـ .

(١) يونس : ١٥

٣- عاصم بن أبي النجود الأسدي .. تُوُفِّي سنة ١٢٧ هـ .

٤- عبد الله بن عامر اليحصبي .. تُوُفِّي سنة ١١٨ هـ .

٥- أبو عمر زبان بن العلاء البصري .. تُوُفِّي سنة ١٥٤ هـ .

٦- حمزة بن حبيب الكوفي .. تُوُفِّي سنة ١٨٨ هـ .

٧- علي بن حمزة الكسائي .. تُوُفِّي سنة ١٨٩ هـ .

وهؤلاء المعروفون بـ" القُرّاء السبعة " .

٨- أبو جعفر يزيد بن القعقاع القاري .. تُوُفِّي سنة ١٣٠ هـ .

٩- يعقوب بن إسحاق الحضرمي .. تُوُفِّي سنة ٢٠٥ هـ .

١٠- خلف بن هشام بن ثعلب .. تُوُفِّي سنة ٢٢٩ هـ .

وهؤلاء الثلاثة بقية العشرة .

١١- الحسن بن يسار البصري .. تُوُفِّي سنة ١١٠ هـ .

١٢- محمد بن عبد الرحمن السهي (ابن محيصن) .. تُوُفِّي سنة ١٢٣ هـ .

١٣- يحيى بن المبارك اليزيدي .. تُوُفِّي سنة ٢٠٢ هـ .

١٤- محمد بن أحمد الشبنوذي .. تُوُفِّي سنة ٣٣٨ هـ .

ويقول صاحِب " مناهل العرفان " : وأحظَى الجميع بالشهرة ونباهة الشأنِ القراءاتُ السبع ، ولم يكن لها بهذا العنوان وجود سابق .

وأول مَن صنَّف في القراءات : أبو عُبَيْد القاسم بن سلام ،

وأبو حاتم السجستاني ، وأبو جعفر الطبري .

ثم اشتهرت السبعة على رأس المائتين : فكان الناس في البصرة على قراءة أبي عمرو ، وبالكوفة على قراءة حمزة وعاصم ، وبالشام على قراءة ابن عامر ، وبمكة على قراءة ابن كثير ، وبالمدينة على قراءة نافع .

وهكذا كان ابن مجاهد أحمد بن موسى أول مَن جَمَع القراءات فوقف عند السبعة ، فمن ثَمّ كان اشتهارها وانتشارها .

وليس المراد بالقراءات السبعة القُرّاء السبعة ؛ فقد قال ابن الجزري : وإلا لأدّى ذلك إلى أن يكون الخبر عارياً عن الفائدة إلى أن يولَد السبعة ..

يشير بذلك إلى ما رواه أبو يعلى أنّ عثمان قال يوماً على المنبر : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُول ﴿ إِنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ ، كُلُّهَا شَافٍ كَافٍ ﴾ .

وما يقال عن السبعة في ذلك يقال عن العشرة والأربعة عشر .

ولقد أدّى اختلاف القراءات أوّل الأمر إلى شيء من التدافع والتوقف ؛ تمسكاً بما نَقَله الصحابة عن النّبيّ ﷺ ..

فقدْ رَوَى البخاري أنّ عُمَر بن الخطاب قال : سَمِعْتُ هِشَامَ ابْنَ حكيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ ، فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُهَا

عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يُقْرِئْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَانْتَظَرْتُهُ حَتَّى سَلَّمَ ثُمَّ لَبَبْتُهُ بِرِدَائِه - أو بِرِدَائِي - فَقُلْتُ : مَنْ أَقْرَأَكَ هَذَا ؟

فَقَالَ : أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

وَانْطَلَقْتُ أَقُودُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ ﷺ ﴿ أَرْسِلْهُ يَا عُمَرُ اقْرَأْ يَا هِشَام ﴾ فَقَرَأَ ، فَقَالَ ﷺ ﴿ هَكَذَا أُنْزِلَت ﴾ ثُمَّ قَال ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ نَزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ ، فَاقْرَأُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْه ﴾ .. ا.هـ بتصرف .

وعند مسلم : أنَّ أُبَيّ بن كعب قال : دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَقَرَأَ رَجُلٌ قِرَاءةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ ، وَدَخَلَ آخَرُ فَقَرَأَ قِرَاءَةً سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ ، وَرُفِعَ الْأَمْرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَحَسَّنَ شَأْنَهُمَا ، فَسُقِطَ فِي نَفْسِي .

وعند الطبراني : فَوَجَدْتُ فِي نَفْسِي وَسْوَسَةَ الشَّيْطَان (شوَّش عليه حاله) .

قال أُبَيّ : فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَدْرِي وَقَال ﴿ يَا أُبَيُّ .. أُرْسِلَ إِلَيَّ : اقْرَأْ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُف ﴾ .

قال القاضي عياض : " فَسُقِطَ فِي نَفْسِي ... " اعترته حيرة ودهشة .

وقال المازري : نزعة من الشيطان غير مستقرة ، زالت حين ضَرَب ﷺ صدْرَه .

وهكذا قَضَى ﷺ على أثر الخلاف في حينه ، واستقر الأمر على أنّ الكلّ من عند الله تعالى .

وادّعى بعض خصوم الإسلام (إلياس حداد) حديثاً أنّ الأحرف السبعة نصوص متعددة ، وأنّ عثمان أسقَط ستّةً منها وجَعَل الأمة على واحد ..

وهذا وهم وإلباس وسوء نية ؛ فإنّ مصحف عثمان منقول من مصحف أبي بكر الذي كان على الترتيب الذي رتّبَه النّبيّ ﷺ ، وإنّما قال عثمان :" إِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَاكْتُبُوهُ بِلُغَةِ قُرَيْش " فإنّ الموقف ـ كما رواه الترمذي ـ أنّهم اختلَفوا في ﴿ التّابُوت ﴾ و﴿ التّابُوه ﴾ فقال القرشيون (عبد الله بن الزبير ، وسعيد بن العاص ، وعبد الرحمن بن الحارث) بالأول ، وقال زيد بالثاني ، فرفَعوا اختلافهم إلى عثمان فقال : اكْتُبُوهُ بِالتّاءِ ؛ فَإِنَّهُ نَزَلَ بِلِسَانِ قُرَيْش ..

وهذا يردّ الدعوى المزعومة القائمة على سوء النية والصادرة عن سوء الفهم ؛ ذلك أنّ الاختلاف لم يكن في القراءة ، بل في الكتابة .

*** الأحرف السبعة ومدلولاتها :**

رَوَى مسلم عن أُبَيّ بن كعب وكذا الديلمي ، ورَوَى الطبراني عن ابن مسعود أنّ النّبيّ ﷺ قال ﴿ أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ ،

فَمَنْ قَرَأَ عَلَى حَرْفٍ مِنْهَا فَلاَ يَتَحَـوَّلْ مِنْـهُ إِلَى غَـيْرِهِ رَغْبَـةً عَنْـه ﴾ ، وقد رُوِي ذلك عن واحد وعشرين صحابياً .

وللعلماء في تفسير العَدَد أقوال :

قال القاضي ابن الطيـب : المـراد : اللغـات السـبع المشـهود لهـا بالفصاحة من لغات العرب ، وهي :

١- قريش .

٢- هذيل .

٣- هوازن .

٤- اليمن .

٥- بنو تميم .

٦- دوس .

٧- بنو الحارث .

ويرى البعض أنّهـا سبعة معـان : أمْر ، ونهْـي ، وقصـص ، وأمثال ، ووعْد ، ووعيد ، وموعظة .

وأوْلاهـا بـالقبول : مـا يـراه ابـن الجـزري ، قـال : قـد تتبعـتُ صحيح القراءات وشاذّها وضعيفها ، فإذا هي يرجـع اختلافهـا إلـى سبعة أوجُه لا يخرج الخلاف عنها :

١- تغيير في الحركات بِلا تغيير في المعنى والصورة ..

﴿ أَيَحْسَبُ الْإِنسَٰنُ ﴾ : قرأ ابن عامر وعاصم وحمزة بفتح السين ، وقرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو والكسائي بكسرها .

٢- تغيير في المعاني فقط ..

﴿ فَتَلَقَّىٰ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ ﴾ : قرأها ابن كثير بنصب ﴿ ءَادَم ﴾ ورفع ﴿ كَلِمَٰت ﴾ ، والباقون بالعكس .

٣- تغيير في الصورة فقط ..

﴿ الصِّرَٰط ﴾ : قرأها ابن كثير بالسين ، والباقون بالصاد .

٤- بالتقديم والتأخير ..

﴿ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُون ﴾ : قرأها حمزة والكسائي بضمّ الياء وفتح التاء في الأولى ، وبفتح الياء وضمّ التاء في الثانية ، وقرأها الباقون على العكس .

٥- بالنقص والزيادة ..

﴿ وَوَصَّىٰ بِهَا إِبْرَٰهِـۧمُ ﴾ : السبعة ما عدا ابن عامر ونافع ؛ فإنّهما يقرآن ﴿ وَأَوْصَىٰ ﴾ .

٦- بتصريف الأفعال ..

﴿ رَبَّنَا بَٰعِد ﴾ : قرأ ابن كثير وأبو عمرو ﴿ بَعِّد ﴾ بفتح الباء وتشديد العين مكسورة ، والباقون ﴿ بَاعِد ﴾ .

٧- الفتح والإمالة ..

في مِثْل ﴿ مُوسَى ﴾ : قرأ حمزة والكسائي بالإمالة ، وغيرهم بالفتح .

وقول ابن الجزري :" تتبعتُ " يعني أنّه خرج بهذه النتيجة على أساس الاستقراء التام وبواسطة الملاحَظة والتجربة ، وهو دليل يؤكّد النتيجة ، وهو رأي ابن قتيبة وابن الطيب من القدماء والخضري ومحمد بخيت من المحدَثين .

*** القراءة الصحيحة والقراءة الشاذة :**

قال الغزالي في " المستصفى " : حدّ الكتاب ما نُقِل إلينا بيْن دفتَي المصحف نقلاً متواتراً .

والشاذّ : ما لم يصحّ سنَدُه : كقراءة ابن السميفع ﴿ نُنَحِّيكَ بِبَدَنِكَ ﴾ بالحاء بدل الجيم ﴿ لِتَكُونَ لِمَنْ خَلَفَكَ ءَايَةً ﴾ بفتح اللام بدل السكون .

والخلاف بيْنها لا ينفي التواتر ، والسبعة متواترة ، وكذلك الثلاثة متممة العشرة فهي متواترة ، وهو رأي المحقّقين من الأصوليين والقرّاء : كابن السبكي ، وابن الجزري ، والنويري .

وقال في " جمْع الجوامع " : والصحيح أنّ ما وراء العشرة شاذّ وفاقاً لِلبغوي والشيخ الإمام (يقصد والده علي بن عبد الكافي) .

وقد وضَع ابن الجزري ضوابط لِلقراءة الصحيحة نظماً ، قال :

كلّ ما وافَق وجْه النحوي وكان لِلرسم احتمالاً يَحْوي

وصَحّ إسناداً فهو القرآن   فهذه الثلاثة الأركان
وحيثما يختل ركْنٌ أثبت   شذوذه لو أنّه في السبعة

وهو ما صرّح به ابن عبد البر وابن عطية والنووي والأوزاعي وابن الحاجب وابن عرفة .

١- فما خالف العربية مثل : { مُتَّكِئِينَ عَلَى رَفَارِفَ خُضْرٍ وَعَبَاقِرِيَّ حِسَانٍ } .

٢- وما لم يصحّ سندُه : كقراءة أبي السمال { إِنَّما يَخْشَى اللَّهُ } بضمّ الهاء { مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاء } بفتْح الهمزة ، وقد نُسِبَت إلى أبي حنيفة ، وهو منها براء .

٣- وما لم يتواتر : كقراءة { فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ } فهذه الزيادة لم تتواتر .

والقراءة بالشاذ - وهي ما وراء العشرة - لا يَجوز ..

قال ابن الحاجب : لا يَجوز أن يُقرأ بالقراءة الشاذة في صلاة ولا غيْرها عالِماً كان أو جاهلاً ، فإن كان جاهلاً بالتحريم عُرِّف به وأُمِر بتَرْكها ، وإن كان عالِماً أُدِّب ، وإن أَصَرَّ على ذلك أُدِّب على إصراره وحُبِس إلى أن يرتدع عن ذلك .

واتفَق علماء بغداد على تأديب ابن شنبوذ واستتابته على قراءته وإقرائه بالشاذ .

أمّا السبعة والعشرة فقدْ تَحقّق فيها صحة الإسناد ووصلَت إلى

حدّ الشهرة والاستفادة بطريق التواتر برواية العدل الضابط عن مثله إلى رسول الله ﷺ من غير شذوذ ولا علة ، ولا يثبت قرآن بخبر الواحد .

الدليل الإحصائي لِلقرآن الكريم

منذ الوهلة الأولى لِنزول القرآن الكريم والصحابةُ يجلسون في رحابه الواسع حفظةً وكتبةً ودارسين ، ومِن ثَمّ تَنَقّل هـذا الجهد عَبْر الأجيال والأزمان والأوطان .

وكان تدوين القرآن مِن عهْد الرسول ﷺ ، وجَمْعُه في عهْد أبي بكر ، والمحافَظة عليه روايةً وضبطاً في عهْد عثمان ، والاهتمام به بَعْد ذلك في شتى العصور ..

كان ذلك كلّه مِن صوَر الالتفاف حوْل القرآن الكريم ، وإنجازاً هامّاً قام به المسلمون حيال الكتاب العزيز .

ولقد ظهرَت المؤلّفات العديدة حوْل الأعداد في القرآن الكريم ، ومِن ذلك : كتاب " أسباع القرآن " لِحمزة بن حبيب الزيات المتوفّى سنة ١٥٨ هـ ، وكتاب " أجزاء ثلاثين " لأبي بكر بن عياش المتوفّى سنة ١٩٣ هـ .

وتبدو فكرة الأجزاء الثلاثين وكأنّها مستوحاة على عَدَد أيام الشهر ، على اعتبار أنّ كلّ يوم جزء ، وتتم الختمة في ثلاثين يوماً وهي أصل لِلتجزئة في المصحف إلى اليوم .

وكانت كتابة المصحف أولاً بالخط الحِمْيَرِيّ ، وهو المرحلة الثالثة مِن الخط العربي والأولى المصرية والثانية الفينيقية ، وقد سُمِّي الخط الحِمْيَري بعد الإسلام بـ" الخط الكوفي " واستخدَموه في كتابة القرآن ، واستمر ذلك إلى القرن الخامس ، ثم ظَهَر الخط الثلث إلى ما يَقرب مِن القرن التاسع ، ثم ظَهَر النسخ الذي يُكتَب به اليوم .

وأول مَن كَتَب المصاحف في الصدر الأول : خالد بن أبي الهياج ، ويوصَف بحسْن الخط .

ومِن الخط الكوفي انبثَق الخط المغربي ــ ويُعرَف أيضاً بـ" القيرواني " ــ ثم ظَهَر الخط الأندلسي أو القرطبي ، وكان مستدير الشكل ، بعكس الخط المغربي الذي كان مستطيلا .

ومِن بيْن الخطاطين : محمد روح الله اللاهوري الذي كَتَب المصحف في ثلاثين ورقةً ، والتزَم بأن يكون أول كلّ سطْر كلمة أولها حَرْف الألِف .

وكَتَب عليّ بن محمد مصحفاً بقلم النسخ طولُه سبعة أمتار وعرْضُه ثمانية سنتيمترات .

والمصحف المتداول الآن كَتَبَه بخطّه محمد بن عليّ بن خلف الحسيني شيخ المقارئ المصرية سنة ١٣٧٧ هـ .

لقد اهتَمّ المسلمون على مدى العصور بالقرآن الكريم تلاوةً

وأداءً ، كما اهتمّوا به فقهاً ودراسةً ، وتَحَدّثوا في المطلَق والمقيَّد والمُحكَم والمتشابه والوجوه والنظائر وأسباب النزول ... إلخ .

وأبدَعوا في كتابته وتذهيبه وزخْرفتِه ، سواء في عصْر الطباعة أو ما قَبْلها ، وسواء على نطاق الأفراد أو الهيئات أو الحكومات على النحو المنشود .

وأول مَن نظّم مكاتب خاصّةً لِتجميع القرآن الكريم : الفاروق عُمَر بن الخطاب ، فقدْ أمَر ﷺ بجمْع الصبيان في المكتب وأمَر عبد عامر بن عبد الخزاعي أن يتعهدهم بالتعليم ، وجَعَل له رزقاً (راتباً) يتقاضاه مِن بيْت المال (موظف حكومي) ، وكان جلوسه لِلتعليم بَعْد صلاة الصبح إلى أن يرتفع الضحى ، ومِن بَعْد صلاة الظهر إلى العصر (اليوم الدراسي) .

ثم خرج عُمَر إلى الشام وغاب عن المدينة شهراً ، وخرج صبيان المكتب لِلقائه على مسيرة يوم مِن المدينة ، وكان ذلك يوم الخميس ، ورجعوا معه إلى المدينة يوم الجمعة ، وقد انقَطعوا عن المكتب يومَيْن أجازهما لهم عُمَر (إجازة أسبوعية) ، وكانت سُنَّةً متَّبَعةً في انتشار مكاتب تحفيظ القرآن بَعْد ذلك .

وكما كان الاهتمام بالحافظين (الصبية) - وهو العمر المناسب لِثبات الحفظ واستقراره والتفرغ لِحفظ القرآن الكريم فلا يَشغله شاغِل ، وهذا عامِل تربويّ جدير بالاعتبار ـ فقدْ كان الاهتمام

بتجزئة القرآن إلى أنصاف وأرباع وأسباع وأعشار ؛ بُغْيَة التيسير على الحافظين ، وهو عامِل تربويّ لا يَقِلّ أهميّةً عن عامِل الوقت بالنسبة لِلحافظين .

وقد رَوَى سلام أبو محمد الحماني أنّ الحَجّاج بن يوسف جَمَع القُرّاء والحُفّاظ والكُتّاب فقال : أخبِروني عن القرآن الكريم : كم مِن حرْف هو ؟

وكنتُ فيهم ، فحسبْنا فأجمَعْنا أنّ القرآن ٣٤٠٧٤٠ حرفاً ..

قال : فأخبِروني إلى أيّ حرْف يَنتهي نِصفُ القرآن ؟

فإذا هو في الفاء ﴿ وَلْيَتَلَطَّف ﴾ .

قال : فأخبِروني بأثلاثه ؟

فإذا الثلث الأول رأس مائة مِن " براءة " ﴿ الْفَوْزُ الْعَظِيم ﴾ ، والثلث الثاني رأس مائة مِن " الشعراء " ﴿ فَمَا لَنَا مِن شَافِعِين ﴾ ، والثلث الثالث باقي القرآن .

قال : فأخبِروني عن أسباعه ؟

فأول سُبْع في " النساء " ﴿ وَمِنْهُم مَّن صَدّ ﴾ الدال ، والسُبْع الثاني في " الأعراف " ﴿ أُولَـٰئِكَ حَبِطَت ﴾ التاء ، والسُبْع الثالث في " الرعد " ﴿ أُكُلُهَا دَائِم ﴾ الميم ، والسُبْع الرابع في " الحجّ " ﴿ مَنسَكا ﴾ الألِف ، والسُبْع الخامس في " الأحزاب " ﴿ وَلَا مُؤْمِنَة ﴾ التاء ، والسُبْع السادس في " الفتح " ﴿ ظَنَّ السَّوْء ﴾ الواو ، وما بقي

من القرآن هو السُبْع السابع .

وأول رُبْع خاتمة " الأنعام " ، والثاني ﴿ وَلْيَتَلَطَّف ﴾ " الكهـف " والثالث آخر " الزمر" ، والرابع آخر القرآن .

قال سلام : فعملناه في أربعة أشهُر .

وفيما يلي ملاحق متنوعة وإحصائية .

ترتيب نزول السوَر المكية

١	العلق	١٦	التكاثر
٢	القلم	١٧	الماعون
٣	المزمل (آخرها بطريق مكة)	١٨	الكافرون
		١٩	الفيل
٤	المدثر	٢٠	الإخلاص
٥	الفاتحة	٢١	الفلق (وقيل مدنية)
٦	اللهب	٢٢	الناس (وقيل مدنية)
٧	التكوير	٢٣	النجم
٨	الأعلى	٢٤	عبس
٩	الانشراح	٢٥	القدر
١٠	العصر	٢٦	الشمس
١١	الفجر	٢٧	البروج
١٢	الضحى	٢٨	التين
١٣	الليل	٢٩	قريش
١٤	العاديات	٣٠	القارعة
١٥	الكوثر	٣١	القيامة

٣٢	الهُمَزة	٥١	يونس
٣٣	المرسلات	٥٢	الحجر
٣٤	ق	٥٣	الصافات
٣٥	البلد	٥٤	لقمان (آخرها مدنيّ)
٣٦	الرحمن	٥٥	المؤمنون
٣٧	الجن	٥٦	سبأ
٣٨	يس	٥٧	الأنبياء
٣٩	الأعراف	٥٨	الزمر
٤٠	الفرقان	٥٩	غافر
٤١	فاطر	٦٠	فُصِّلَت
٤٢	مريم	٦١	الشورى
٤٣	طه	٦٢	الزخرف
٤٤	الواقعة	٦٣	الدخان
٤٥	الشعراء	٦٤	الجاثية
٤٦	النمل	٦٥	الأحقاف (فيها آية مدنية)
٤٧	القصص		
٤٨	الإسراء	٦٦	الذاريات
٤٩	هود	٦٧	الغاشية
٥٠	يوسف	٦٨	الكهف (آخرها مدنيّ)

٦٩	الأنعام (فيها آيتان)	٧٩	النازعات
٧٠	النحل (آخرها مدنيّ)	٨٠	الانفطار
٧١	نوح	٨١	الانشقاق
٧٢	إبراهيم	٨٢	الروم
٧٣	السجدة	٨٣	العنكبوت
٧٤	الطور	٨٤	المطففين (مختلَف فيها)
٧٥	المُلْك		
٧٦	الحاقة	٨٥	القمر
٧٧	المعارج	٨٦	ص
٧٨	النبأ	٨٧	الطارق

* من كتاب " الفهرست " لمحمد بن إسحاق بن النديم .

السُّوَر المدنية

١	البقرة	١٥	النصر
٢	الأنفال	١٦	النور
٣	الأعراف	١٧	الحج
٤	آل عمران	١٨	المنافقون
٥	الممتحنة	١٩	المجادلة
٦	النساء	٢٠	الحجرات
٧	الزلزلة	٢١	التحريم
٨	الحديد	٢٢	الجمعة
٩	محمد	٢٣	التغابن
١٠	الرعد	٢٤	الصف
١١	الدهر	٢٥	الفتح
١٢	الطلاق	٢٦	المائدة
١٣	البينة	٢٧	التوبة
١٤	الحشر		

* مِن كتاب " الفهرست " لِمحمد بن إسحاق بن النديم .

المكي والمدني والمختلَف فيه

السوَر المدنية عددها عشرون	البقرة – آل عمران – النساء – المائدة – الأنفال – التوبة – النور – الأحزاب – محمد – الفتح – الحجرات – الحديد – المجادلة – الحشر – الممتحنة – الجمعة – المنافقون – الطلاق – التحريم – النصر .
السوَر المختلَف فيها عددها اثنتا عشرة	الفاتحة – الرعد – الرحمن – الصف – التغابن – المطففين – القدر – البينة – الزلزلة – الإخلاص المعوذتان .
السوَر المكية عددها اثنتان وثمانون	ما عدا المدنيّ والمختلَف فيه .

* من كتاب " الناسخ والمنسوخ " لأبي الحسين الحصار .

السوَر التي لها اسمان

اسم أول	اسم آخَر	اسم أول	اسم آخَر
الفاتحة	السبع المثاني	فُصّلَت	المصابيح
البقرة وآل عمران	الزهراوان	الجاثية	الشريعة
المائدة	العقود	محمد	القتال
الأنفال	بدر	ق	الباسقات
التوبة	براءة	الرحمن	عروس القرآن
النحل	النعيم	المجادلة	الظهار
الإسراء	بني إسرائيل	الحشر	بني النضير
طه	الكليم	الممتحنة	المودة
الشعراء	الجامعة	الصف	الحواريين
النمل	سليمان	المنافقون	الفاضحة
السجدة	المضاجع	تبارك	المُلْك
فاطر	الملائكة	النبأ	المعصرات
يس	قلْب القرآن	البينة	أهل الكتاب
الزمر	الغُرَف	النصر	التوديع
غافر	المؤمن	الإخلاص	الأساس

* من كتاب " جمال القراء وكمال الإقراء " لِعلم الدين السخاوي .

العَـدَد

عَدَد السوَر	١١٤
عَدَد الآيات : المدني المكي المجموع :	 ١٦٢٣ ٤٦١٣ ٦٢٣٦
عَدَد الكلمات	٧٧٤٣٧
عَدَد الحروف	٣٠٤٧٤٠
عَدَد الأجزاء	٣٠
عَدَد الأحزاب	٦٠
عَدَد الأرباع	٢٤٠

قال حمزة بن حبيب : أَخبَرَنا بهذا العَدَد ابن أَبي ليلى عن أبي عبد الرحمن السلمي عن عليّ بن أبي طالب .

* مِن كتاب " الكامل في القراءات " لِعلِيّ بن عبادة الهذلي ، و" إرشاد القُرّاء والكاتبين إلى معرفة رسْم الكتاب المبين " لِرضوان ابن محمد المخللاتي .

الطوال - المئون - المثاني - المفَصَّل

الطوال	سبع سوَر : البقرة – آل عمران – النساء – المائدة – الأنعام – الأعراف – وفي السابعة خلاف : الأنفال وبراءة معاً أم هي يس ؟
المئون	السوَر التي تزيد على مائة آية أو تقاربها .
المثاني	تلي المئين في العَدَد ، وسُمِّيَت بذلك لأنَّها تثنّى (تكرر) .
المفصّل	طواله : من الحجرات إلى البروج . أواسطه : من الطارق إلى البينة . قصاره : من الزلزلة إلى آخر القرآن . وقال ابن معن : طوال المفصّل : من الحجرات إلى النبأ . وأواسطه : إلى الضحى . ومنها إلى آخر القرآن قصاره . ورجَّحه السيوطي . وسُمِّي بـ" المفصّل " لِكثرة الفصل بالبسملة .

* من كتاب " الإتقان في علوم القرآن " لِلسيوطي .

مع السُّنَّة النبوية

إنّ الطابع العامّ والغالب لِلقرآن الكريم يَدور حولَ الكليات التي تنضبط بها الأمور وتقاس عليها الأشباه والنظائر ، كما أنّ السمة الأساسية لِلسُنَّة النبوية تَقوم على الجزئيات والوقائع الفردية والعامة يمثِّل القرآن الكريم الأصول العامة ، وتُمَثِّل السُنَّة النبوية المذكِّرة التفسيرية له ..

وبتعبير آخَر : فإنّ السُنَّة ترجمة عملية لِلقرآن في مجالات التجربة والمعايَشة .

والذي تَقَرَّر في الحياة الإسلامية في شتى العصور أنّ السُنَّة النبوية هي الأصل الثاني ، وقامت مِن حولها الدراسات الفاحصة والمتنوعة منذ البداية حفظاً وفقهاً وتصنيفاً ، وفي كلّ الأحوال يجد الدارس فيها العلاج لِلمشكلات التي حدثَت وتَحدُث ، فرديّةً واجتماعيّةً ، دينيّةً أو لغويّةً ، ونحو ذلك مِن المشكلات الحياتية .

ولعلّ أولى خطوات البحث أن نتحدث عن ماهية السُنَّة النبوية ، والتعريف دائماً هو نقطة البداية ..

وهي عند الأصوليين : الأقوال والأفعال والتقريرات .

وعند الفقهاء : الطريقة المسلوكة في الدين مِن غيْر افتراض (ما يقابِل الواجب) .

وعند الوعّاظ : ما قابَل البدعة .

وعند علماء الحديث : كلّ ما صَدَر عن الرسول ﷺ مِن قول أو فِعل أو تقرير أو صفة ، فهي مرادفة للحديث النبويّ ، وهي أحد قسمَيِ الوحي الإلهي .

وبالتأمل فيما سقْناه مِن تعريفات نلاحظ أنّ الحقيقة واحدة ، وهي : (كلّ ما صَدَر عن الرسول ﷺ) ، ولكن يُفَرِّق بينها اختلاف منهج البحث ومصطلحات القوم :

فالفقيه : يَعُدّها قِسماً مِن الأحكام تقابِل الفرض .

والواعظ : تنقسم الأمور عنده إلى قسمين : سُنّة شاملة للمفروض والمباح ، وبدعة تشتمل على الحرام والمكروه .

ويكاد الأصوليون أن يتفقوا مع المحَدِّثين على لفْظ واحد ومعنى واحد ، وإن اختلفَت مناهج البحث عند كليْهما .

ويهمّنا في هذا البحث أن نعيش مع علماء الحديث في رحلاتهم سنداً ومتناً ؛ إذ أنّ جهودهم أساسٌ أوّلٌ لِكُلّ الدراسات الإسلامية ، وحقّاً ما قاله أبو حنيفة لِسفيان : نحن الأطباء ، وأنتم الصيادلة .

قسّم المحَدِّثون عِلم الحديث إلى :

عِلم الحديث دراية : عِلم يُعرَف به حال الراوي والمروي من جهة القبول والرد ، أو الإلمام بمعرفة حقيقة الرواية وشروطها وأحكامها وحال الرواة وأصناف المرويات ، وهذا هو البحث في السند (عِلم الإسناد) .

علِم الحديث رواية : نَقْل ما أضيفَ إلى النّبيّ ﷺ أو إلى الصحابيّ قولاً أو فعلاً أو تقريراً أو صفةً (البحث في المتن) .

فسلسلة الرواة هي السند ، والمتن هو الحديث نفْسه .

والخبر مرادِف لِلحديث ..

وقيل : الحديث ما جاء عن النّبيّ ، والخبر ما جاء عن غيْره .

والواقع أنّ الحديث درايةً أو روايةً يُكمّل بعضهما بعضاً ؛ فإنّ السند هو طريق المتن ، وسُمّي كذلك لاعتماد الحديث عليه في الصحة والضّعف والمصدر .

قد تَقَدّم أنّ السُّنّة النبوية هي الأصل الثاني بَعْد كتاب الله تعالى وقد استقرّ على ذلك العلم والعمل معاً عند جماهير المسلمين من كلّ الأنحاء وعلى امتداد الزمان ..

وقد دلّ على ذلك القرآن الكريم : ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ (١) .

وجاء في القرآن الكريم كذلك : القرآن والسُّنّة معاً ودور السُّنّة بالنسبة لِلقرآن : ﴿ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ (٢) ، الذكر والقرآن وبيان الرسول له هو ـ كما قال ابن كثير ـ : تفصيل مُجْمَل ، أو توضيح مُشْكِل .

(١) النجم : ٣ ، ٤

(٢) النحل : ٤٤

وعن المقدام بن معد يكرب أنّ النّبيّ ﷺ قال ﴿ ألاَ إنّي أوتيتُ القُرآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ ، ألاَ يُوشِكُ رَجُلٌ شَبْعَانُ عَلَى أريكَتِهِ يَقُولُ : " عَلَيْكُمْ بِهَذَا القُرْآنِ : فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلاَلٍ فَأحِلُّوهُ ، وَمَا وَجَدْتُمْ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ " ، ألاَ وَإنّ مَا حَرّمَ رَسُولُ اللّهِ كَمَا حَرّمَ اللّه ﴾ (١) .

فالسُّنّة إذَنْ جزء مِن الوحي ، غيْر أنّها : ليست معجزةً بألفاظها ولا يُتَعَبّد بتلاوتها .

أمّا بيان السُّنّة لِلكتاب :

١- فقدْ يكون تفصيلاً لِمُجْمَل ..

وذلك واضح في كثير من الأحكام المتعلقة بالعبادات ـ مَثَلاً ـ مِن صلاة وصيام وزكاة وحجّ ، فقدْ أبانت السُّنّةُ الكثيرَ من الأحكام مما ورَد مجمَلاً في القرآن .

٢- وقد يكون تقييداً لِمطلَق ..

ومِن ذلك : قوله تعالى ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا ﴾ (٢) وبيّنَت السُّنّة أنّها اليمنى ؛ فعنْ عبد الله ابن عُمَر أنّ امرأةً سرقَت حُليّاً ، فقال رسول الله ﷺ ﴿ اقْطَعُوا فِي رُبْعِ دِينَارٍ ، وَلاَ تَقْطَعُوا فِي مَا هُوَ أدْنَى مِنْ ذَلِك ﴾ .

---

(١) رواه أبو داود وابن ماجة .

(٢) المائدة : ٣٨

٣- تخصيص العامّ ..

كقوله تعالى ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ أُولَـٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴾ (١) قال النبيّ ﷺ ﴿ إنَّمَا هُوَ الشِّرْك ﴾ (٢) .

٤- توضيح مُشْكِل ..

قال تعالى ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ (٣) قال ﷺ ﴿ إنَّمَا ذَلِكَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَار ﴾ (٤) .

٥- وقد يكون البيان إلحاقاً بأصل ..

كقوله تعالى ﴿ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَـٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَـٰٓئِثَ ﴾ (٥) ألحَقَ الرسول ﷺ كلّ ذي ناب من السباع وكلّ ذي مخلب من الطير (٦) ، ومن الحمر الأهلية (٧) ، وعن الجلاّلة (التي تأكل العذرة) (٨) .

---

(١) الأنعام : ٨٢

(٢) رواه البخاري .

(٣) البقرة : ١٨٧

(٤) متفق عليه .

(٥) الأعراف : ١٥٧

(٦) رواه مسلم .

(٧) رواه الترمذي .

(٨) رواه أبو داود .

٦- وأحياناً تدلّ السُّنّة على حكمٍ سكت عنه القرآن ..

قال ﷺ ﴿ ذَكَاةُ الْجَنِينِ ذَكَاةُ أُمّه ﴾ (١) .

إلى غيرِ هذا مِن الأمثلة التي حفلت بها كُتُب السُّنَن ، وكانت - وما تزال - مجالاً حيوياً للدراسات الأصولية والفقهية ، وتؤكد في الوقت ذاته دورَ السُّنّة في التشريع وأهميتها بالنسبة للكتاب ، بما لايدَع مجالاً للشك في أنّ السُّنّة أصلٌ أصيلٌ في الدين وركْن ثابت لا تعتريه الريبة .

ورغم حُجّيّة السُّنّة النبوية ووجوب العمل بها فقدْ خرجَت طائفة تدَّعِي ردّ السُّنّة جملةً في مجال التشريع والاستدلال ، وزعمَت ألاّ حاجةَ إليها ، وفي القرآن غُنْيَة عنها ، والنظر فيه يوصل إلى المقاصد دون الرجوع إليها ..

ولِهذه الطائفة أدلتها الواهية ، **ولِلعلماء عليها ردود حاسمة :**

١- **قالوا :** نقول بما قال الله تعالى في كتابه **﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ ﴾** (٢) .

وأجاب العلماء : أنّ القرآن بيّن أمور الدين بالنصّ أو بالإحالة على السُّنّة ؛ ليوافق قوله تعالى **﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا**

---

(١) رواه الحاكم .

(٢) النحل : ٨٩

نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ (١) .

٢- وقالوا : إنّ الله تعالى يقول ﴿ مَا فَرَّطْنَا فِى الْكِتَـٰبِ مِن شَىْءٍ ﴾ (٢) .

وردّ عليهم : أنّ المراد هنا اللوح المحفوظ وليس القرآن ؛ بدليل السياق من الآية ذاتها ﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى الْأَرْضِ وَلَا طَـٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم مَّا فَرَّطْنَا ﴾ الآية (٣) .

٣- واستدلّوا بحديث ﴿ إِذَا رَوَيْتُم (ويُرْوَى : إِذَا حَدَّثْتُمْ) عَنِّي حَدِيثاً فَاعْرِضُوهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ : فَإِنْ وَافَقَ فَاقْبَلُوهُ ، وَإِلاَّ فَرُدُّوه ﴾ ..

قال في " كشف الخفاء " : قال الصغاني : موضوع .

نقول : وعلى فرض صحّته فمعناه أنّ حديث الرسول ﷺ لا يتعارض مع القرآن ؛ لأنّ المَصدر واحد وهو الوحي .

وليس يستطيع أحد ـ كائناً مَن كان ـ أن يتطاول على مقام السُّنَّة النبوية أو أن ينالها بسوء ؛ فإنّها أعلى شأناً وأعزّ مكاناً ، ﴿ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَٰكِرِينَ ﴾ .

كان ﷺ يتعهد أصحابه ﷺ بالحديث بكلّ صدق وأمانة وحسن فهْم وخُلُق ، وكأنّ الرسول ﷺ قد لَمَس فيهم أمرَيْن أو ظاهرتيْن :

١- قوّة الحفظ وصفاء الذهن .

---

(١) النحل : ٤٤

(٢) (٣) الأنعام : ٣٨

٢- فُشوّ الأمية التي تؤدي إلى الخلط بيْن القرآن والسُنّة .

أمّا قوة الحفظ : فقدْ ركّز الرسول ﷺ عليها في الأخذ عنه وفي التبليغ ؛ حيث يقول بَعْد أنْ أَمَرَ ونَهَى وفْد عبْد القيس ﴿ احْفَظُوهُ عَنِّي ، وَأَخْبِرُوهُ مَنْ وَرَاءَكُم ﴾ .

وأمّا عن فشوّ الأمية وخوف الخلط بيْن القرآن والسُنّة : فقدْ قال ﷺ ﴿ لاَ تَكْتُبُوا عَنِّي ، وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُه ﴾ (١) .

ومع ذلك فقدْ أذِن الرسول ﷺ لأبي شاه اليماني ، وكان ذلك يوم الفتح ، وسأل الرسولَ ﷺ أن تُكتَب له الخُطبة ، فقال ﷺ ﴿ اكْتُبُوا لِأَبِي شَاه ﴾ (٢) .

ويبدو أنّ الرسول ﷺ عَرف عن أبي شاه النسيان وقلة الحفظ فأباح له الكتابة .

وروى البخاري عن أبي هريرة ﷺ قال : لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللّهِ ﷺ أَكْثَرَ حَدِيثاً مِنِّي إِلاَّ مَا كَانَ مِنْ عَبْدِ اللّهِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَلاَ أَكْتُب .

وكأنّ الرسول ﷺ كان يُعِدّ عبد الله لِمهمة التبليغ التي عُرِفَت عنه كواحد مِن العبادلة الأربعة ، فكان يستأذن الرسول ﷺ في الكتابة فأذِن له كما هو في رواية أحمد .

(١) رواه مسلم .

(٢) رواه البخاري .

وهذا ما فَهِمَه ابن حجر ؛ حيث قال : استقرّ الأمر والإجماع انعقَد على جواز كتابة العلم ، بل على استحبابه ، بل على وجوبه على مَن خشي النسيان مِمَّن يتعيّن عليه تبليغ العلم .

كان ﷺ يكرر كلامه لِيَعِي سامعه ، وكان بعض أصحابه يسأله أن يعيد .

وروى البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما أنّ عُمَر ابن الخطاب ﷺ قال : كُنَّا نَتَنَاوَبُ النُّزُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ يَنْزِلُ يَوْماً وَأَنْزِلُ يَوْماً ، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ بِخَبَرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْوَحْيِ أَوْ غَيْرِهِ .

وهكذا اهتمام الصحابة ﷺ ، يتعلمون ويأخذ بعضهم من بعض .

وقد بلَغ الحرص في النقل عن رسول الله ﷺ ضبْط اللفظ وإصابة المعنى ، وبلَغ الحرص بالبعض أن أحجَم عن رواية الحديث خشية عدم التمكن من النقل .

وقال بعضهم :" يَا رَسُولَ اللَّهِ .. إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ الْحَدِيثَ لاَ أَسْتَطِيعُ أَنْ أُوَدِّيَهُ كَمَا أَسْمَعُ مِنْكَ ؛ يَزِيدُ حَرْفاً أَوْ يَنْقُصُ حَرْفا ؟ " فقال ﷺ ﴿ إِذَا لَمْ تُحِلُّوا حَرَاماً أَوْ تُحَرِّمُوا حَلاَلاً وَأَصَبْتُمُ الْمَعْنَى فَلاَ بَأْس ﴾ ، وهذا أصل في الرواية بالمعنى ، رخّص فيها مَن رخّص لِمَا كان عليه الرواة الأول من ضبط الألفاظ من الحرج والنصَب ، ولِذلك قال الحسن : لولا هذا ما حدَّثنا .

ويَرى ابن الصلاح أنّه ليس لأحد أن يُغَيِّر لفظاً من كتاب مصنَّف ويُثبِت بدله لفظاً آخَر بمعناه ..

قال النووي : فإن كان عالِماً بالمعنى فقدْ جوَّزه جمهور السلف والخلف .

وإنّما اختلَفَت الألفاظ لِتَعَدُّد مَجالسه زماناً ومكاناً وحوادث ، واختلفت الألفاظ ـ كذلك ـ وضوحاً وخفاءً وتقديماً وتأخيراً حسْب حال المستفتي والمتقاضي .

وينبغي لِمَن يَروي بالمعنى أن يقول :" أو كما قال " ونحوه ، وقد كان الصحابة ﷺ يَفعلون ذلك ؛ فقدْ روى أحمد وابن ماجة عن ابن مسعود ﷺ أنّه قال :" قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " ثمّ اغرورقَت عيناه وانتفخَت أوداجه ، ثمّ قال : أَوْ مِثْلَهُ أَوْ نَحْوَهُ أَوْ شَبِيهَ بِه .

ولَمّا صار أمْر المسلمين إليهم وصار الحُكْم خلافةً بَعْد النّبوّة ، ولِلناس أقضية يفصلون فيها ، فأمّا كتاب الله فمحفوظ في الصدور مكتوب في السطور ، وأمّا سُنّة الرسول ﷺ فلم تُدَوَّن بشكل عامّ ، **وكأنّهم وجدوا أنفُسهم بيْن اثنين :**

١- مصلحة يَجلبونها ، وهي التيسير على المسلمين .

٢- مفسدة يدرأونها ، وهي الخلط بيْن القرآن والسُّنّة .

رجَّحوا جانِب المصلحة ، ولكنّهم استَنّوا منهج التثبت والاستيثاق مِن صحة المرويّ وعدالة الراوي ، وهو ما عُرِف فيما

بَعْدُ بـ" عِلْم أصول الرواية " أو " مصطلح الحديث " .

كان أبو بكر لا يَقبَل الرواية إلا بشاهد على الراوي .

وكان عُمَر بن الخطاب لا يَقبَل إلا ببيّنة .

أمّا عليّ بن أبي طالب فلم يكن يَرْضَى حتى يَحلف الراوي أنّه سَمِعَه من النّبيّ ﷺ .

وأمّا السيدة عائشة فكانت لا تَسمع شيئاً لا تَعرفه إلا راجعَت فيه حتى تَعرفه .

وأحياناً كان عُمَر بن الخطاب يَرُدّ الرواية لِمخالَفتها الثابت مِن قواعد الشريعة ؛ فقدْ ردّ قول فاطمة بنت قيس إذ طلّقَها زوْجُها فبتّ الطلاق ، فلم يَجعل الرسول ﷺ لها نفقةً ولا سكْنى ، وقال عُمَر : لاَ نَتْرُكُ كِتَابَ رَبِّنَا وَلاَ سُنَّةَ نَبِيِّنَا لِقَولِ امْرَأَةٍ لاَ نَدْرِي أصَدَقَتْ أمْ كَذَبَتْ ، حَفِظَتْ أمْ نَسِيَت .

وردّ ابن عباس حديث أبي هريرة ﴿ مَنْ حَمَلَ جِنَازَةً فَلْيَتَوضّأ ﴾ وقال ابن عباس : لاَ يَلْزَمُنَا الْوَضُوءُ مِنْ حَمْلِ عِيدَانَ يَابِسَة .

فسبب الرد مِن عُمَر راجِع عنده لاحتمال الخطأ والغفلة .

وردّ ابن عباس لِلحديث الآنف لِمخالَفته لِلأصول الشرعية الثابتة .

وبهذا نَجِد أنّ حِرْص الصحابة وتَشَدُّدهم في الأخذ حِرْص على السُّنَّة النبوية مِن جهة ، ووضْع أُسُس لِعِلْم الجرح والتعديل .

واشتهر مِن الصحابة في هذا الفن : ابن عباس ، وأنس ، وعبادة .

ونَسَج التابعون على منوالهم ، وكان منهم : سعيد بن المسيب والحسن البصري ، والشعبي ، وغيْرهم كثير .

وسارت الحركتان في عصْر الصحابة والتابعين جنْباً إلى جنْب بخُطى ثابتة ودقة عالية : حركة حفْظ السُّنّة في الصدور ، ومعها نقْد الرجال أو البحث في أحوال الراوي ، حتى إذا مات كثير مِن الرواة الثقات وظَهَر الوضع مِن ذوي الأهواء والعصبية خَشِي عُمَر بن عبد العزيز على السُّنّة كخشية عُمَر وعثمان على القرآن ، فأمَرَ أبا بكر محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري ، وأرسَل كذلك إلى محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ، وكَتَب عُمَر ابن عبد العزيز : انظر ما كان عندك مِن حديث رسول الله ﷺ فاكتبه ؛ فإنّي خِفْتُ دروس العلم وذهاب العلماء ، ولا يُقبَل إلا حديث النّبيّ .

وكان ذلك سنة ٩٩ هـ بداية التدوين والجمْع والتصنيف في السُّنّة النبوية ، ولم يَصِلْنَا شيء مما كَتَبه أبو بكر بن حزم ، وربّما فُقِد فيما فُقِد مِن تراث الإسلام .

ثمّ جاء مِن بَعْد ابن حزم الأنصاري وابن شهاب الزهري مَن احتذَى حذْوهما ، مِن هؤلاء : عبد العزيز بن جريج بمكة ، ومالك

ابن أنس بالمدينة ، وعبد الرحمن الأوزاعي بالشام ، وسفيان بالكوفة ، وحماد بن سلمة بالبصرة ، وجرير بن عبد الحميد بالريّ وعبد الله بن المبارك بخراسان ، وغيرهم .

ومن الطبقة الثانية أخرَج مالك " الموطّأ " ، رتّبَه على أبواب الفقه ، ولكنّه ضَمّ إلى الحديث فتاوى الصحابة والتابعين في كتاب واحد .

ولكنّ الشعبي كان - كما قال ابن حجر - سَبَق هؤلاء بالتصنيف في جمْع الأحاديث في الباب الواحد .

استمرّت هذه الحركة إلى منتصف القرن الثاني الهجري ، وكان الغالب على التأليف فيها الجمْع بيْن الأحاديث والآثار عن الصحابة والتابعين .

ثمّ جاء عبيد الله بن موسى العبسي الكوفي ومسدد بن مسرهد البصري وأسد بن موسى الأموي ونعيم بن حمّاد الخزاعي ، فصنّف كلّ واحد مُسنَداً أفرَد فيه الحديث على حدة ، فكان فتحاً في التأليف في الحديث وأساساً لِمَن جاءوا بَعْدَهم ، وأول الغيث قطرة ثمّ يَنهمر .

مناهج المحَدِّثين في التصنيف

في منتصف القرن الثاني الهجري كانت الآراء الاعتزالية التي قامت على العقل وتكاد أن تُمَجِّده قد شـغَلَت الرأي العامّ والمَجامع العلمية ، وكان من تقدير المعتزلة لِسلطان العقل أنْ أوَّلوا الآيات التي يرونها متعارِضةً مع العقل في زعْمِهم ، ثمّ همْ ينكِرون حديثاً أو يشكِّكون في صحّته لأنّه - في نظرهم - لا يتفق مع ما أملاه عليهم العقل وما يفكِّرون فيه ، فهمْ إذنْ يُحكِّمون العقل في الحديث ولا يُحكِّمون الحديث في العقل ، وذلك على حساب النَّصّ .

ومِن ذلك : ما رواه الخطيب في " تاريخ بغداد " أنّ عمرو ابن عبيد يرَى أنّه لا يَصِحّ أن يعفو عن السارق أحد ولا المسروق منه إلا السلطان ، فروَى له بكر بن حمدان حديث صفوان بن أمية أنّ صفوان تَوَسَّد رداءه في المسجد ونام فجاء سارق فأخَذ رداءه ، فأخَذ صفوانُ السارقَ إلى رسول الله ﷺ فأمَر به أن تُقطع يده ، فقال صفوان :" لَمْ أُرِدْ هَذَا ، هُوَ عَلَيْهِ صَدَقَة " فقال رسول الله ﷺ ﴿ فَهَلاَّ قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ ﴾ ، فأنكرَ عمرو بن عبيد هذا الحديث وحلَف على أنّ الرسول ﷺ لم يَقُلْه ، بدون سندٍ مِن عِلْم ، ولكن

لِمخالَفته لِمَا يـرَى ، مـع أنّ هذا الخـبر رواه أبـو داود وابـن ماجـة والنسائي والحاكم وأحمد .

واستهزأ الجاحظ بحديث ﴿ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّة ، وَكَانَ أَشَـدَّ بَيَاضاً مِنَ الثَّلْجِ حَتَّى سَوَّدَتْهُ خَطَايَا أَهْلِ الشِّرْك ﴾ .. رواه أحمـد وابـن عدي والبيهقي ، ورَمَزَ له السيوطي بالصحة ، وتَبِعَه المناوي ..

ولكـنّ الجـاحظ يقـول : كـان يجـب أن يبيِّضـه المسـلمون حيـن أسلَموا .

وذلك إعمال لِلرأي في مقابَلة النَّصّ الصحيح والصريح .

وقد ذَكَر ابن قتيبة في " مختلف الحديث " أنّ النَّظّام لَمّا رُوِي له أنّ ابن مسعود قال :" رَأَيْتُ حِرَاءَ بَيْنَ فِلْقَتَي الْقَمَر " قال : هـذا مِـن الكذب الذي لا خفاء فيه ؛ لأنّ الله تعالى لا يَشُقّ القمر لـه وحْده ، فكيف لم تَعرف بذلك العامة ؟

كان موقف المعتزلة مِن الحديث والمحَدِّثين دافعاً إلى مزيد مِن الاهتمام بالتصنيف في الحديث ، فكـان القرن الثـالث الهجـري هـو العصـر الذهبـي لِلتدويـن بمنـاهج متنوعـة ، كلّهـا تتجـه إلـى تميـيز الصحيح مِن غيْره ، كمـا تستهدف فـي الوقـت ذاتـه الوصـول إلـى الغرض مِن أيسَر طريق .

وتُعَدّ هـذه المنـاهج فـي جمْـع الأحـاديث مِـن سُـنَن التطـور فـي البحث والتصنيف لِلحِفاظ على الأصل الثاني بَعْد كتاب الله تعالى ،

ومِن ثَمَّ ظهَرَت طريقة المسانيد ، **وهي :** جَمْع مرويّات كلّ صحابيّ على حدة وفي باب واحد : كمُسنَد أبي بكر ﷺ ومُسنَد عُمَر ﷺ ، بصرْف النظر عن اختلاف الموضوعات ودرجة الصحة والضّعْف .

ولهم في ترتيب الصحابة طُرُق :

١- **مَن رتّبه على القبائل :** كتقديم بني هاشم على غيرهم .

٢- **مَن رتّبه على السبق في الإسلام :** كتقديم العشرة المبشَّرين بالجَنّة ، ثمّ أهْل بدر ، ثمّ الحديبية ، ثمّ أصاغر الصحابة ، ثمّ النساء ..

ومِن ذلك : مُسنَد الحميدي ، ومُسنَد إسحاق بن راهويه ، ومُسنَد عثمان بن أبي شيبة ، ومُسنَد أحمد بن حنبل .

وعيوب المسانيد ترجع إلى تَعَذُّر البحث عن حُكْم شرعيّ والوقوف على درجة الحديث مِن الصحة والضّعف والاحتجاج ، وليس ذلك متاحاً إلا لِمَن لهم اشتغال بصناعة الحديث وفنونه .

لكن يستوجب التنويه بمُسنَد بقيّ بن مخلد ؛ فقدْ رتّب حديث الصحابي على أبواب الفقه ، ومُسنَد يعقوب بن شيبة ؛ فقدْ جَمَع الحديث بطُرُقه واختلاف الرواة وأبان عِلَله .

ولَمّا كان المُسنَد المنسوب للإمام أحمد بن حنبل أكثَرَ شهرةً وتداولاً اقتضَى البحثُ الحديثَ عنه ..

مُسنَد أحمد :

اشتمَل " المُسـنَد " علـى ٤٠ ألـف حديـث بـالمكَرَّر ، و٣٠ ألـف مِن غيْر المكرَّر ، ومع ذلك فلم يَستوعب جماعةً مِن الصحابة قريباً مِن مائتيْن والذين وَرَد ذِكْرهم في الصحيحيْن .

ويقول أحمد إنّه جَمَعه من ٧٥٠ ألف حديث .

وفي " المُسنَد " ٣٠٠ حديثاً ليـس بيْنـه وبيْـن الرسـول ﷺ غـيْر ثلاثة رواة .

وقد رَوَى عبد الله بن الإمـام أحمـد سماعاً مِـن أبيـه مـا يزيـد عن ثلاثة أرباع الكتاب ، أمّا الربع البـاقي فمنـه قسْم كبـير يُعـرَف عند المحَدِّثين بـ" زوائد عبد الله " قرأه على أبيه ولم يَسمعه منـه ، أو لـم يقـرأه ولـم يَسمعه ولكنّـه وَجَده فـي كتـاب أبيـه بخـطّ يـده ، أو رواه عن غيْر أبيه ، ومِن الربع الأخـير كذلـك زوائـد أبـي بكـر القطيعي رواه عن غيْر أحمد وابنه عبد الله .

وأمّا درجة الحديث في " المُسنَد " : فمَهْمَـا اختلفَت الآراء فيـه فإنّ مَن حكَم على بعض أحاديثه بالوضع نَظَر إلى ما زاده عبد الله والقطيعي ، والقول بالاحتجاج بأحـاديث " المُسـنَد " لا ينـافي القـول أنّ فيه الضعيف ، والضعيف عنده دائر بيْن الحَسَـن لِذاتـه والحَسَن لِغيْره ، وكِلاهما مما يُحتَجّ به .

وقد ألَّف الحـافظ ابـن حجـر دفاعـاً عـن " المُسـنَد " كتابـاً سمّاه

" القول المسدّد في الذّبّ عن المُسند " نفَى الوضع عن جميع أحاديثه ، وأنّه أحسَنُ انتقاءً وتحريراً مِن الكتب التي لم يَلتزِم مصنِّفوها الصحة في جَمْعِها .

ثمّ جاء الشيخ أحمد البنا الساعاتي فقسَّمه على أبواب تيسيراً لِلباحث والمُطالِع : باب التوحيد والفقه ، التفسير ، الترغيب ، الترهيب ، التاريخ ، أحوال الآخرة ... إلخ ، وسمّاه " الفتح الرباني لِترتيب مُسنَد الإمام أحمد بن حنبل الشيباني " .

ظهور الوضع والتأليف في الصحيح :

إذا كان التصنيف في المسانيد مِن ردود الفعل في ميدان المواجَهة أمام الآراء العقلية الاعتزالية فإنّه قد ظهرَت اتجاهات منحرِفة أفرزَتْها الظروف التي كانت تمرّ بها الحياة الإسلامية ، والتي شهدَت وقتئذٍ أشتاتاً مِن الثقافات المتناقِضة والنزعات الهدّامة .

كان لا بد مِن إعلاء النّصّ أمام سلطان العقل ، والمحافَظة على العقيدة مِن أن تتجاذبها أعاصير الشكوك ، وكان مِن الضروريّ - أيضاً - تمييز الصحيح والضعيف مِن الحديث ؛ إذ أنّ كلّ صاحِب هوى أو غرض أو مذهب أخَذ يُرَوِّج لِبِدْعته بحديث يضعه ويفتري على الرسول ﷺ الكذب .

يقول ابن قتيبة في " مختلف الحديث " :" الحديث يدخله الشوب والفساد مِن وجوه ثلاثة ، منها : الزنادقة واجتيالهم بالإسلام

وتهجينه بـدسّ الأحـاديث المستشنَعة والمستحيلة : كالأحـاديث فـي عرق الخيل ، وعبادة الملائكة ، وقفص الذهب على جمل أورق ..

ومنهم : ابن أبي العوجاء الزنديق ، وصـالح بـن عبد القدوس الدهري .

والوجه الثاني : القُصّاص على قديم الأيـام ، فـإنّهم كـانوا يُميلـون وجوه العوَامّ إليهـم ويستدرّون مـا عندهـم بالمنـاكير والغريـب والأكاذيب : كخبر داود أنّه سَجَد لله تعالى أربعين ليلةً وبكى حتـى نَبَت العشب بدموع عينيْه ثمّ زَفَر زفرةً هاج له ذلك النبات .

والوجه الثالث : أخبار متقادمة كـان النـاس فـي الجاهليـة يروونـها تُشبِه أحاديث الخرافة : كقولهم إنّ الضبّ كان يهودياً عاقّـاً فمَسَخَه الله تعالى ، وفـي الديك والغراب أنّهمـا كانـا متنـادمين ، فلَمّـا نفذ شرابهما رَهَن الغرابُ الديكَ عند الخمّار ومضـى فلـم يَرجـع إليـه ، وبقي الديك عند الخمّار حارساً .. ا.هـ. بتصرف .

أمام هذا كلّه ظهرَت فكـرة التـأليف فـي الصحيـح ، **ورائداهمـا الإمامان :** محمد بن إسماعيل البخاري ، وتلميذه مسلم بـن الحَجّـاج القشيري ، **وسار على طريقهمـا :** النسـائي وأبـو داود والـترمذي ، وتُعرَف إنجازاتهما بـ" الكتب الخمسة " ..

وقيل فيها : لم يَفُت الكتب الخمسة من الأحـاديث الصحيحـة إلا النزر اليسير .

ومِن حولها كانت جهود العلماء بيْن مستخرِج لها ، وجامِع لأطرافها ، ومستدرِك عليها .

ونظراً لِسهولة الاطّلاع على الأحكام الشرعية فيها جعلوا لها المرتبة الأولى في الاعتبار ، ولِلمسانيد المرتبة الثانية .

صحيح البخاري :

قال الذهبي : وأمّا جامِع البخاري الصحيح فأَجَلّ كُتُب الإسلام وأفضَلها بَعْدَ كتاب الله تعالى ، فلو رحل الشخص لِسماعه مِن ألْف فرسخ لَمَا ضاعت رِحْلَته .

وقال البخاري : جَعَلْتُه حُجّةً فيما بيْني وبيْن الله تعالى ، وما أَدخلْتُ فيه إلا صحيحا ..

ومقصوده الأحاديث المُسنَدة المتصلة ، وأمّا ما ذكر موقوفاً ومعلّقاً فلِلاستئناس فقط ، ولِذا غايَر في سياقها .

وذَكَر الحافظ ابن حجر أنّ عدة ما فيه مِن الأحاديث بالمكَرَّر ٧٣٩٧ سِوَى المعلّقات والمتابعات والموقوفات ، وبغيْر المكَرَّر ٢٦٠١ .

وقد شَهِد له أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وعلي بن المديني بالصحة إلا في أربعة أحاديث ، قال العقيلي : والقول فيها قول البخاري ، وهي صحيحة .

وقد استخلَصَه البخاري مِن نحْو ٦٠٠ ألف حديث ، ومكَث في

تصنيفه ١٦ عاماً ، وبوّبَه علـى أبـواب الفقـه والتفسـير والسِّيَر ... إلخ ، وما وَضَـع حديثـاً إلا اغتسَل قَبْلـه وصلّـى ركعتيْن ، وسمّاه " الجامع المُسنَد الصحيح المختصَر من أمور رسول الله ﷺ وسُـنَنه وأيامه " .

صحيح مسلم :

هو في المرتبة الثانية بعْد البخاري ، وجَمَع أربعة آلاف حديـث من غيْر المكَرَّر ، وبالمكَرَّر ٧٢٧٥

وذَكَر مسلم أنّه قَسم الأحاديث ثلاثة أقسام :

١- ما رواه المتقِنون .

٢- ما رواه المستورون .

٣- ما رواه الضعفاء .

ورتّبه على أبواب الفقه والترغيب والترهيب ، وساق الأحـاديث مجرّدةً عن الاستنباط لِيكون سائغاً لدى العامّ والخاص .

مقارنة بيْن الصحيحيْن :

يَشترِط البخاري اللقاء ، ويَكتفي مسلم بالمعاصَرة .

وأكثَر شيوخ البخاري ممـن لَقِيَهـم وجالَسـهم ، بخـلاف مسـلم ؛ فإنّ أكثَرهم ممّن تَقَدَّم عصْره مِن التابعين ومَـن بَعْدهـم ، ولِـذا فـإنّ البخاري أقوَى إسناداً وأوثَق رجالاً .

ومذهب البخاري في المنع أدْخَل في باب الاتصال وأبعَد شـائبة

من الانقطاع ، غيْر أنّ " صحيح مسلم " أسهَل تناولاً وأقرَب مـأخذاً من " صحيح البخاري " ؛ لأنّه يَجمع الأحاديث المتناسبة في مكـان واحد ، بخلاف " صحيح البخاري " .

هذا .. ولقد تلقّت الأمة بالقبول صحيحَي البخاري ومسلم ..

قال ابـن الصـلاح : جميـع مـا حكَم مسلم بصحّتـه بكتابـه فهو مقطـوع بصحّتـه ، وهكذا مـا حكَم البخـاري بصحّتـه في كتابـه ، والعلم النظـري حـاصِل بصحّتـه فـي نفْـس الأمـر ، والأمـة فـي مجموعها معصومة مِن الخطأ (يعني في تلقّيها الكتابيْن بالقبول) .

قال ابن كثير في " الباعث " : وأنا مع ابن الصـلاح فيمـا عـوّل عليه وأرشَد إليه .

وقال السيوطي في تدريبه : وهو الذي أختاره ولا أعتقد سواه .

التأليف في السُّنَن :

لَمّا كان البخاري ومسلم لم يستوعِبا الأحاديث الصحيحـة ، كمـا لم يستوعبا الرواة الذين توفرَت فيهم صفات القبول ، وهُمْ كثير ..

وعلّل البخاري لِذلك فقال : تَركتُ مِن الصحاح لِملال الطول .

وقال مسلم : إنّما وَضعتُ هنا ما أجمَعوا عليه .

لَمّا كان كذلك ظهرَت طريقة السُّـنَن ، وهـي كطريقـة الصحـاح في التبويب والترتيب على أبواب الفقه والسِّيَر وغيْر ذلك ، ولكنّهـا أوسَعُ في جمْـع الحديـث ، وهـي شـاملة لِلصحيـح والضعيـف ، مـع

التعقيب على المعلول ودرجته ونقْد رجال السند .

ومِن كُتُب السُّنَن التي حظيَت بالقبول ونالت عنايةً وشهرةً وأخذَت مكانها إلى جانب الصحاح وعُرِفَت مع الصحاح بـ" الكتب الخمسة " أو " الكتب الستة " ، وهي :

١- السُّنَن الصغرى لأحمد بن شعيب النسائي :

وسمّاه " المجتبى " واختصَره مِن كتاب " السُّنَن الكبرى " ، وقال : " السُّنَن " كلّه صحيح ، وبعضه معلول ، و" المنتخَب " صحيح كلّه .

وهو مُقَدَّم على سُنَن أبي داود والترمذي ؛ لِشدة تَحَرِّيه في الرجال ، ويأخذ بأقوَى الشروط بَعْد الصحيحيْن .

وقيل : إنّه كان أحفَظَ مِن مسلم بن الحَجّاج .

٢- سُنَن أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، وهو أفقَه الستة بَعْدَ البخاري ، حتى قالوا : تكفي المجتهِد بَعْدَ كتاب الله تعالى .

قال ابن منده : إنّه يُخَرِّج الإسناد الضعيف إذا لم يَجِد في الباب غيْره ؛ لأنّه أقوَى عنده مِن رأي الرجال .

وقال ابن كثير : وما سكَت عنه فهو حسن .

٣- جامع الترمذي أبي عيسى محمد بن عيسى :

أودَع فيه الصحيح والحسن والضعيف ؛ مُبَيِّناً درجة كلّ حديث

وقد يَروي الغرائب والمناكير ، وفي بعض طُرُقه متهَّم وسيئ الحفظ ومَن غلَب على حديثه الوهن ، لكنَّه يُبَيِّن ذلك ولا يَسكت عنه .

قال أبو جعفر بن الزبير : لأبي داود في حصْر أحاديث الأحكام ما ليس لِغيْره ، ولِلترمذي في فنون الصناعة الحديثية ما لم يشارِكه غيْره ، وقد سلَك النسائي أغمَضَ تلك المسائل وأجلّها .

٤- سُنَن محمد بن يزيد بن ماجة :

عَدَّه الحافظ عبد الغني المقدسي سادس الكتب ، وقال رزين السرقسطي : " الموطَّأ " هو سادس الكتب .

قال الذهبي : كان ابن ماجة حافظاً صدوقاً ، وإنّما غضّ مِن رتبة سُنَنه ما في الكتاب مِن المناكير وقليل مِن الموضوعات .

وقال عبد الحق الدهلوي : كتاب عبد الله بن أحمد الدارمي أحرَى وأليَق بجعله سادس الكتب ؛ لأنّ رجاله أقَلّ ضَعفاً ، ووجود الأحاديث المنكَرة والشاذة نادرة فيه ، وله أسانيد عالية ، وثلاثياته أكثَرُ مِن ثلاثيات البخاري .

المستخرجات :

هي : أنْ يَعمَد حافظ مِن الحُفّاظ إلى كُتُب الحديث ـ كالصحيحيْن مَثَلاً ـ فيُخَرِّج أحاديثه بإسناده نفسه مِن غيْر طريق الكتاب الذي نقل منه الحديث ، يَجتمع معه في شيخه أو مَن فوقه

ولو في الصحابيّ ومراعاة ترتيبه ومتونه وطُرُق إسناده ، وربّما ذكَرها مِن طريق صاحِب الكتاب الذي يَستخرج عليه .

ومِن فوائد المستخرجات : تقوية الحديث بكثرة الطُرُق ، وقد يروي الأصل عن المبهَم فيُعَيِّنه المستخرج ، وقد يروي صاحِب الأصل عمَّن اختلَط ولم يبين أكان السماع قبْل الاختلاط أو بَعْده ، فينبِّه إليه المستخرج .

ومِن هذا : مستخرج الحافظ محمد بن يعقوب الشيباني المعروف بـ" ابن الأخرم " ، ومستخرج الحافظ أبي نعيم أحمد ابن عبد الله الأصفهاني ، وكِلاهما على الصحيحيْن .

المستدركات :

جمع الأحاديث على شرْط المصنِّفين ولم يخرجوها في كُتُبهم ، فيستوعبها أصحاب المستدركات .

ومنها : " المستدرَك على الصحيحيْن " لِلحاكم أبي عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري ، وقد تَعَقَّبه الذهبي فأخَذ عليه مائة حديث .

وذَكَر ابن حجر أنّ الحاكم سوَّد الكتاب لِيُنَقِّحه فعاجَلَته منيَّته ، قال : وقد وجدتُ قريباً مِن نصف الجزء الثاني .. إلى هنا انتهى إملاء الحاكم ، والتساهل في القدْر المملى قليل جدّاً بالنسبة إلى ما بَعْده .

وتُعتبَر مرحلة الجمْع على مناهج الصحاح والسُنَن وما لَحِق بهما مِن المستخرجات والمستدركات مرحلة النضج والتأسيس ؛ فكلّ المصنفات في السُنّة التي تلت ذلك لم تَخرج عمّا تَقَدّم ، ولكنّها يسَّرَت لِلباحثين ـ على اختلاف مشاربهم ـ أدوات البحث ، وقرَّبَت لهم ما يريدون بأدنَى نظر وأقصَر وقت .

وباختصار .. فقدْ كانت المؤلَّفات بَعْد الصحاح والسُنَن خدمةً لِهذه الكتب ، وهو كذلك جهْد مشكور لا يخلو مِن جدّية وجديد .

كُتُب الزوائد :

منهجها : تخريج الأحاديث الزائدة والتي لم تعرض لها الكتب الأمّهات .

ومِن ذلك : " زوائد السُنَن الكبرى " (على الكتب الستة) لِلبيهقي ، و" المطالب العالية في زوائد المسانيد الثمانية " لِلحافظ ابن حجر ، وكتاب " مجمع الزوائد ومنبع الفوائد " لِعلي بن أبي بكر الهيثمي ، تَمَيَّز بالشمول ، وعَنِي بحذف الأسانيد والتمييز بيْن الصحيح والحسَن والضعيف .

كُتُب الأطراف :

منهجها : ذِكْر طرف مِن الحديث يدلّ على بقيّته .

ومنها : " أطراف الكتب الستة " لِمحمد بن طاهر المقدسي ، وجاء الحافظ شمس الدين الحسينيّ فرَتّبه ولَخّصه وأزال منه

أوهاماً كثيرة .

وأحسَنُها ترتيباً ورسماً وأقلُّها خطأً ووهماً كتاب " أطـراف الصحيحيْن " لأبي محمد خلف الواسطي .

الجمْع بيْن الصحاح والسُّنَن والمسانيد :

ومنها : الجمْع بيْن الكتب الستة لأحمد بن رزين العبدري ، وسمّاه " تجريد الصحاح " .

ثمّ جاء أبو السعادات ابن الأثير الجزري فهذّبه وأضاف إليه وحذَف الأسانيد ، ورتّبه على حروف المعجم ، وشرَح غريبه ، وسمّاه " جامع الأصول " .

ومنها : " مصابيح السُّنَّة " لِحسين بن مسعود البغوي ، جمَع فيه مِن الصحاح (الشيخيْن) والحسان (أبي داود والترمذي وغيْرهما) ، ولا يَذكر ما كان منكَراً أو موضوعاً .

كُتُب الأحكام :

جمعَت أحاديث الأحكام في مختلف الأبواب .

ومنها : " منتقى الأخبار " لِمَجْد الدين عبد السلام بن تيمية ، و" بلوغ المرام مِن أدلة الأحكام " لابن حجر العسقلاني .

كُتُب الموضوعات :

اهتمَّت بِذِكْر ما وُضِع على رسول الله ﷺ ولم يَصِحّ سندُه .

ومنها : " التذكرة " لابن طاهر المقدسي .

وأوسَعُها كتاب " الموضوعات الكبرى " لأبي الفرج بن الجوزي ولكنّه كان مسرفاً في النقد ، حتى قال الذهبي : ذَكَر ابن الجوزي في الموضوعات أحاديث حساناً قويّة .

وقال ابن حجر : الذي يُنتقَد عليه بالنسبة لِمَا لا يُنتقَد عليه قليل وفيه مِن الضرر أن يظنّ ما ليس بموضوع موضوعا .

الأحاديث القدسية :

ومِن مناهج المحَدّثين جمْع الأحاديث القدسية مُرَتَّبةً على الحروف الهجائية ، ومنها : " الإتحافات السنية في الأحاديث القدسية " لِمحمد بن محمود الشهير بـ" المدني " .

والأحاديث النبوية كذلك ، ومنها : كتاب " الجامع الصغير " لِجلال الدين السيوطي .

ومِن مناهج المحَدّثين ذِكْر الحديث مع بيان سبب وروده .

ومِن ذلك : " البيان والتعريف بأسباب ورود الحديث الشريف " لابن حمزة الحسيني .

ومِن جهود العلماء التي قَدَّمَت خدمةً جليلةً لِلمكتبة الحديثية فهارس البخاري ومسلم وابن ماجة والموطأ لِمحمد فؤاد عبد الباقي وفهارس أبي داود لِمحمد الشريف التوقادي ..

كما وَضَع أحمد محمد شاكر لِمُسنَد أحمد فهارس ولكنّه لم يُتِمّه إذ عاجَلَته المنية .

يمكننا أن نوجز مناهج المحدّثين في الآتي :

١- التخريج على الراوي الأعلى .

٢- التخريج على الموضوع .

٣- التخريج على نوع الحديث ودرجته .

٤- التخريج على ألفاظ الحديث .

وقد سلَكتُ فيما تَقَدَّم مَسلكاً خاصّاً ركّزتُ فيه على المناهج كلازمة وظاهرة حفظَت الحديث في مختلف العصور .

أمّا الارتباط بالمراحل الزمنية وتوزيع المناهج الحديثية على الأدوار التاريخية فليس من غرضي ، وإنّما إبراز الحقيقة مجرَّدَةً عن ملابَسات تتصل بالبحث ، والله الموفِّق .

مناهج المُحَدِّثين في الجرح والتعديل

إنّ الدراسات التي تتعلق بالحديث وعلومه قد احتلّت مكاناً بارزاً في ساحة الثقافة الإسلامية وغطّت مساحةً واسعةً لهذا الفن في المكتبة العربية .

وقد تناولْنا سابقاً مراحل الجمْع والتدوين ، ولا شكّ أنّها قضية علمية هامة ، وغيْر خافٍ أنّ المصطلحات والضوابط تُنافِح عن الحديث في مجال الاحتجاج والقبول ، ولِذا اهتمّ المسلمون مِن زمن الصحابة بالبحث في الإسناد أو رجال الحديث مع رواية الحديث في آن واحد .

وقد تَطَوَّر البحث في الإسناد وتَبَلْوَر حتى استقرّ عند الآتي :

١- الانقطاع والاتصال ، **وعنه كان تقسيم الحديث إلى :** مُسنَد ، ويُسَمَّى بـ" المُعَنْعَن " ، وإلى مرسَل ومعضل ومنقطع .

٢- معرفة أحوال الرواة ، **فكان منهم :** الصدوق ، والمجهول ، وسيئ الحفظ ، والمتهم بالوضع .

٣- ثمّ كان النظر إلى الموازَنة بيْن المرويات ، **ونَتَج عن ذلك :** الشّاذ ، والمنكر ، والمتابع ، والشاهد ، والاعتبار .

ولن نقف عند الحديث الصحيح لِذاته أو لِغيْره والحسَن كذلك ؛

لأنّ روايتهما والاحتجاج بهما مما اتفقَت عليه الملة والأمة ..

وتَكفي الإشارة هنا بأنّ الصحيح : ما اتصل سنده بنقْل العدل الضابط ، وسَلِم من الشذوذ والعلة ..

فالشذوذ : مخالَفة الثقة مَن هو أرجَحُ منه .

والعلة القادحة : كإرسال موصول ، أو وصل منقطع ، أو رفْع موقوف .

ويوصَف الصحيح بأنّه : متواتر أو آحاد .

ويجوز وصْفه بأنّه : غريب أو مشهور .

وأمّا الحسَن : فهو ما اتصل سندُه بنقْل عدْل خفيف الضبط ، وسَلِم مِن الشذوذ والعلة .

ويوصَف بصفات مِثل : جيّد ، ومحفوظ ، وصالِح .

فهو تالٍ ـ بهذا الاعتبار ـ لِلصحيح ، ولكنّه يُحتَجّ به .

الضعيف :

إذا وقَفْنا على إسناد ضعيف فليس لنا أن نَحكُم بضَعْف الحديث بل يُحكَم بضَعْف الإسناد ، ويقال حينئذٍ " ضعيف الإسناد " ، ولا يقال " ضعيف المتن " ؛ فليس ثمة تَلازُم مطرد بيْن الإسناد والمتن ، وقد تَكون صحة المتن ثابتةً برواية أخرى لا مغمز فيها .

ويُجمِل ابن حجر أسباب الضّعف في :

١- **سقط في السند** ، ويتمثّل في الإرسال ..

وقد ذَكَر الخطيب في " الكفاية " أنّ أكثَر ما يوصَف بالإرسال ما رواه التابعيّ عن رسول الله ﷺ وقد سَقَط الصحابي مِن السند .

ويكون السقط في السند ـ أيضاً ـ بالانقطاع ، **وعرّفوه بأنّه** : ما سقط منه واحد مِن بيْن رجليْن ، ثمّ سقط راوٍ آخَر مِن موضع آخَر مِن الإسناد .

وحكَى ابن الصلاح أنّ المنقطع كالمرسَل ؛ كلاهما شامِل لِكلّ ما لا يتصل إسناده ، قال : وهذا أقرَب ما صار إليه طوائف مِن الفقهاء وغيْرهم .

ومما يشتمل عليه سقوط السند : المعضل ، وهو ما سقط مِن إسناده اثنان فصاعداً مِن أيّ موضع ، لكن بشرْط أن يكون السقط مِن موضع واحد .

٢- **ومِن أسباب الضّعف : الجهالة** ..

والمجهول : كلّ مَن لم يشتهر بطلب العلم في نفْسه ولا عرفه العلماء به .

ومَن لم يُعرَف حديثه إلا مِن جهة راوٍ واحد ؛ فإن كان مجهول الحال مِن العدالة والفسق فهو المستور .

٣- **ومِن أسباب الضّعف : التدليس** ..

والمُدَلِّس عاصَر المرويّ عنه أو لقيه ؛ ولكن لم يَثْبُت سماعه منه ، أو يكون سَمِع منه غيْر الحديث الذي دلّسه .

٤- **ومِن أسباب الضَّعف :** **الطعن في عدالة الراوي :** بالكذب ، أو فحْش الغلط ، أو الغفلة ، أو متهَّم ببدعة ، أو سوء حفْظ .

حُكْم العمل بالضعيف :

أمّا المرسَل : فيُحتجّ به عند أبي حنيفة وأحمد في أشهَر روايتيْه وردّه الشافعي إلا إذا أُسنِدَ مِن وجْه آخَر ، إلا مرسَل سعيد ابن المسيب ؛ فعنده مقبول مطلقاً ، ومراسيل كبار الصحابة .

وأمّا حُكْم العمل بالمجهول : فغيْر مقبول عند الجمهور ، ولكن رُوِي عن أبي حنيفة قبوله ، واختاره ابن حبان ، والجهالة بالصحابي غيْر قادحة ؛ فكلّهم عدول .

وأمّا المدلّس : فقدْ قال ابن الصلاح : إنْ صرّح بالاتصال ـ كـ: سمعتُ أو حدّثَنا ـ فهو مقبول يُحتجّ به ، وإن أتى بلفْظ محتمل فحُكْمه حُكْم المرسَل ، وهو قول الشافعي وابن المديني وابن معين وغيْرهم .

وما تَقَدَّم كان موضع البحث فيه الرجال .

ولِلعلماء بحْث آخَر في المتن ، ومُلاحَظٌ فيه الرجال أيضاً ، **وأظهَر ما فيه :**

١- **الشّاذّ ، وهو :** ما له إسناد واحد يشذّ به شيخ ثقةً كان أو غير ثقة : فإن كان مخالِفاً لِمَا رواه مَن هو أولَى منه بالحفظ كان مردوداً ، وإن لم يكن مخالِفاً نُظِر في الراوي : فإن كان عدلاً

حافظاً ضابطاً لا يُقدَح في انفراده ، وإلا كان انفراده خارماً له .

٢- المنكَر : ما تَفَرَّد به الراوي ولا يُعرَف متنه من غيْر روايته ، وحُكْمه حُكْم الشّاذّ في القبول أو الرّدّ .

٣- المضطرب : ما اختلَف فيه الراوي مرّةً على وجْه ومرّةً على وجْه آخَر مخالِفٍ له ، والاضطراب موجِب لِلضّعف ؛ لإشعاره بعدم الضبط .

لقد شُغِل العلماء بقضية الضَّعيف بكلّ أقسامه والعمل به ، ووَضَعوا لها شروطاً بها يكون مقبولاً ..

ذَكَر ابن عبد السلام وابن دقيق العيد شروطاً لِلعمل بالضعيف :

١- أن يكون الضّعْف غيْر شديد ، فيخرج الكذاب وفاحش الغلط .

٢- أن يندرج تحت أصْل عامّ معمول به .

٣- ألاّ يعتقد حال العمل به ثبوته ، بل يعتقد الاحتياط .

ونُسِب لأحمد وأبي داود أنّ الضعيف يُعمَل به إذا كان موضوعه لم يَرِد فيه حديث صحيح ؛ لأنّه - على كلّ حال - أقوَى مِن الرأي .

ويرى السخاوي أنّ الاحتجاج بالضعيف إنّما هو بالهيئة المجموعة : كالمرسل إذا اعتضد بمرسَل آخَر وإن كان ضعيفاً ، وهو رأي الشافعي والجمهور .

ونُقِل عن عبد الرحمن بن مهدي وعبد الله بن المبارك قالاً :

إذا روينا في الحلال والحرام شَدَّدْنا ، وإذا روينا في الفضائل تَساهلْنا .

وعند النووي أنّ الضعيف إذا تَعددَت طُرُقه يَرتقي إلى الحسن ويصير مقبولاً ومعمولاً به .

وتَعَدُّد الطُّرُق : إمّا أنْ يكون برواية أخرى لِنفس الصحابي وتُسَمّى " متابعة " ، أو رواية أخرى لِصحابي آخَر " الشاهد " ، أو بتَتَبُّع الطُّرُق في كُتُب السُّنَن " الاعتبار " .

ونَخلُص مِن ذلك إلى أنّ الضعيف يُعمَل به إذا كان موضوعه الفضائل والأخلاق ، وأن يتقوى بحديث آخَر ، وأن يكون موافِقاً لِلأصول والأهداف التي جاء بها الإسلام .

وقد أكون قد أطلْتُ قليلاً في الكلام عن الضعيف ؛ لأنّه يُشَكِّل قطاعاً عريضاً مِن جملة الأحاديث ، ولأنّه يُتَّخَذ أحياناً سلاحاً لِلتعالم وذريعةً إلى المشاغَبة والتفريق بيْن المسلمين .

الموضوع :

اتفقوا على رفْض الوضع في الحديث ، وقد قال ﷺ ﴿ إنَّ كَذِباً عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أحَدٍ ، فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّار ﴾ (١) .

---

(١) رواه الشيخان وأبو يعلى .

ومنشأ الوضع ـ كما تَتَبّعَه العلماء ـ كما يلي :

١- الخلط بيْن كلام الحكماء والحديث الشريف ، **مثل :** (المعدة بيْت الداء ، والحمية رأس الدواء) هو مِن كلام الحارث بن كلدة الطبيب .

٢- الإسرائيليّات التي تفشّت في بطون الكتب لا سيّما التفسير والمَغازي ، وقد وصلَتْنا مِن مسلمة أهْل الكتاب ..

وفيها يقول أحمد بن حنبل : **ثلاثة ليس لها أصل :** المغازي ، والملاحم ، والتفسير .

قال الخطيب : هذا محمول على كُتُب غيْر معتمَدة لِعدم عدالة ناقليها وزيادة القُصّاص فيها .

٣- ما يأتي بها مِن عند نفْسه لِهوى حزبيّ أو طائفيّ ، أو يأتي بها استهواءً لِلعامة عن حُسْن نية أو سوئها ..

ومِن ذلك : طائفة القُصّاص والمُذَكِّرين .

وقد تَصَدَّى العلماء لِظاهرة الوضع فأعطوها مِن الاهتمام ما يُبطِلها ويكشف زيفها بمناهج علمية مدروسة أغنتنَا عن الكلام عنها طويلا .

الاختلاف في الجرح والتعديل (في الرجال) :

كثيراً ما تختلف آراء العلماء في الراوي ما بيْن مُجَرِّح ومُعَدِّل والاختلاف في وجهات النظر أمْر وارد ..

ومِن ذلك : أنّ شعبة أتَى المنهال بن عمرو فسَمع صوتاً من داره فتَركه ، قال أبو حاتم : سمع قراءةً بألحان فكَره السماع منه .

قال ابن القطان : هذا ليس بجرح إلا أن يتجاوز إلى حدّ يُحَرِّم ولم يَصِحّ عنه ذلك .

ومِن ذلك : احتجاج البخاري بجماعة سبَق الطعن فيهم : كعكرمة مولى ابن عباس .

كما احتَجّ مسلم بسويد بن سعيد ، وقد طَعَن فيه البعض .

وبدايةً .. فلا يُقبَل الجرح مِن المتعادلين ولا مِن المتعاصرين ، قال الذهبي : كلام الأقران بعضهم في بعض لا يُؤْبَه به ..

يعني : قد يكون الجرح أو التعديل نتيجة موقف شخصيّ أو فهْم خاصّ بالناقد .

وإن تَعارَض الجرح والتعديل قال الآمدي : تَرَجَّح أحدهما على الآخَر بكثرة العَدَد وشدة الورع والحفظ .

وذهب الجمهور إلى :

١- تقديم التعديل إذا كان الجرح ـ أو الجارح ـ غيْر مبين السبب .

٢- تقديم الجرح إذا عَيَّن الجارح سبباً وسكَت عنه المُعَدِّل .

ولا يكون الجرح إلا مِن عالِم به .

ومذهب النسائي أنّه لا يُترَك الرجل حتى يُجمِعوا على تركِه .

دفع التعارض في المتن :

إذا تَعارَض حديثان فإذا أَمكَن الجمْع بيْنهما يكون أحدهما عامّاً والآخَرُ خاصّاً .

قال أبو حامد : والمختار : أن يَجعل الثاني بياناً لِلأول ، ولا يُقَدَّر النسخ إلا لِلضرورة ؛ لأنّ البيان أغلَب على عادة الرسول ﷺ مِن النسخ .

وإذا كان أحدهما ناسخاً والآخَر منسوخاً : فإن أشكِلَ التاريخ ـ أيّهما أولاً أو آخِراً ـ فيُطلَب الحُكْم مِن دليل آخَر ، فإن لم نَجِد تَخَيَّرْنَا العمل بأيّهما ، ويجب العمل بالمنسوخ حتى يثبت التاريخ .

وإذا تَعارَض قول الرسول ﷺ مع فِعْلِه وجُهِل المتأخِّر منهما **فعند الجمهور يرجح القول على الفعل :**

١- لأنّ القول أقوَى دلالةً مِن الفعل بنفْسه ؛ لا يَحتاج إلى قرينة .

٢- ولأنّ دلالة القول متفَق عليها ، ودلالة الفعل مختلَف فيها .

٣- ولأنّ القول عامّ يَشمل الموجود والمعدوم ، بخلاف الفعل ؛ فيدلّ على الموجود فقط .

مراتب النقل :

نَقَل الصحابة حديث رسول الله ﷺ بألفاظ مختلفة ، ولاحَظ علماء الحديث أنّ لِكلّ عبارة في النقل دلالتها الخاصة بها ،

وحصَروها في خمس :

١- (**سَمِعْتُ**) : هي الأصل في الرواية ، لا يتطرق إليها الاحتمال .

٢- (**قَال**) : تفيد النقل ، وما يقوله الصحابيّ إلا وقد سَمِعه .

٣- (**أمَرَنَا ﷺ ونَهَانَا**) : فيه احتمال السماع واحتمال الأمر ، وهو عند الأكثرين حُجّة ، لا يُظَنّ بالصحابيّ إطلاقه إلا بأن يكون سَمِعه مِن النّبيّ ﷺ .

(**أُمِرْنَا بكذا أو نُهِينَا عَن كذا**) بصيغة المبنيّ لِلمجهول : فيه الخلاف ؛ فقدْ يكون الآمِر الرسول ﷺ أو غيْره .

٤- (**مِنَ السُّنَّة كذا أو السُّنَّةُ جَارِيَةٌ بكذا**) : وهي حُجّة عند الأكثرين ، وتَشمل سُنّة الخلفاء الراشدين ..

ومِن ذلك : قول عليّ : جَلَدَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعِينَ ، وَأَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ ، وَعُمَرُ ثَمَانِينَ ، وَالْكُلُّ سُنَّة (١) .

٥- (**كَانُوا يَفْعَلُون كذا أو لاَ يَرَوْنَ بَأْساً بكذا**) : إذا أُضيفَ إلى الرسول ﷺ يُحتَجّ بها ، وإذا قاله التابعيّ فهو موقوف لا يُحتَجّ به .

فوائد :

١- إذا قدّم بعض المتن اختُلِف في جوازه بناءً على جواز الرواية بالمعنى ..

---

(١) رواه مسلم .

قال النووي : وينبغي أن يُقطَع بجوازه إن لم يَكن المقدّم مرتبِطاً بالمؤخّر .

٢- **الاختصار في الحديث** : اختلَفوا فيه بيْن الجواز والمنع ..

قال ابن الصلاح : **والصحيح : التفصيل** ؛ فيَجوز ذلك من العالِم العارف إذا كان ما تَركه متميِّزاً عمّا نَقَله ، ولا تختلف الدلالة فيما نَقَله بتَرك ما تَركه ، فيكون الذي نَقَله والذي تَرَكه بمنزلة خبريْن منفصليْن .

٣- مَن رَوَى الموضوع وهو جاهل بحاله فلا إثم عليه ، لكنّه مُقَصِّر في البحث عن حاله ، والذي يرويه وهو عالِم يقصد بيان حاله فلا شيء عليه ، فإذا علِم حاله ولم يبينه فهو آثم ، وقد قال ﷺ **﴿ مَنْ حَدَّثَ عَنِّي حَدِيثاً يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَذَّابِين ... ﴾** (١) .

فإن رَوَى حديثاً ضعيفاً لم يَذكره بصيغة الجزم ، بل بصيغة التمريض " رُوِي " .

ويبقى التبليغ أمانةً في عنق المسلم قدْر طاقته ؛ يقول الرسول ﷺ **﴿ نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا شَيْئاً فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ ، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ ﴾** (٢) .

---

(١) رواه مسلم .

(٢) خرّجه أحمد والترمذي عن ابن مسعود ﷺ .

القبول والرد

قضية أحوال الرجال في مجال الجرح والتعديل قد شغلَت العلماء طويلاً ، حتى لم يَعُدْ فيها مِن جديد يَقبل المزيد ، وحتى صار التأليف فيها يَحتاج فقط إلى أمانة النقل وحُسْن التوجه وسلامة النية ، ثمّ هو نُسَخ مكَرَّرة مختصَرة أو مُطَوّلة قد قام بها الأوائل فلم يَتركوا لِلأواخر شيئا .

ولهم في ذلك :

١- قواعد شبْه ثابتة .

٢- ومناهج تتشدد أو تتساهل أو تتوسط .

٣- وآراء تتفق أو تختلف .

والذي يهمّنا هنا الكلام عن الجرح ؛ لأنّه الطريق المتعيِّن لبيان الضعيف والموضوع .

أولاً – القواعد :

١- الصحابة : بساطهم مطويّ .

٢- التابعون : مَن ندر غلطُه احتُمِل ، وإنْ تَعَدّد غلطُه وكان مِن أوعية العلم اغتُفِر ، ومَن فَحُش غلطُه لم يُحتَجّ به .

٣- أتباع التابعين : مَن كثُر غلطُه تُرِك حديثه .

٤- لا يُترك المنكَر حتى تَكثُر مناكيره .

٥- إذا اختلَط الثقة بخرَف أو ذهاب بصر أو نحْو ذلك فلا يُقبَل الأخذ بَعْدَ الاختلاط فقط .

٦- المدلِّس إذا تَبَيَّن السماع - كـ: سمعتُ و حدَّثَنا - فهو صحيح يُحتَجّ به ؛ لأنّ التدليس ليس كذباً ، ويُحمَل على ثبوت السماع مِن جهة أخرى .

٧- المجهول في قبوله رأيان ، والمستور الأصحّ قبول روايته ؛ لأنّ الإخبار مبنيّ على حسْن الظن .

٨- إذا كان الضّعف لِفسْق الراوي أو اتهامه بالكذب ثمّ جاء مِن طريق آخَر مِن هذا النوع ازداد ضَعفاً على ضَعْف ورجحَت التهمة .

درجات الجرح :

١- الوصف بما يدل على مجرد الضّعف ..

مِثْل : لَيِّن الحديث ، فيه مقال ، فيه خُلْف .

٢- الوصف بما يدل على ضَعف أكثَر ..

مِثْل : له مناكير ، مضطرب الحديث ، واهٍ .

والاثنان يُعمَل بما يروونه في الاعتبار والاستشهاد .

٣- الوصف بما يسقط هيْبته : مردود الحديث ، ليس بشيء ، ضعيف جدّاً .

٤- **الوصف بما يُشعِر بعدم عدالته** : ذاهِب الحديث ، ساقِط ، هالِك .

٥- **الوصف بقادح يُسقِط العدالة** : كذّاب ، وَضّاع ، دَجّال .

٦- **المبالَغة في وصفه بما يُسقِط العدالة** : أكذَب الناس ، إليه المنتهى في الوضع ، أجرأ وَضّاع .

وأهل هذه الدرجات الأربع لا يَحِلّ الأخذ عنهم ولا العمل بمرويّاتهم .

مناهج النقاد :

قَسم الحافظ الذهبي - وهو شيخ أئمة الاستقراء التّامّ في نقْد الرجال - الرجالَ إلى ثلاثة أقسام :

١- **متثبِّت في التعديل مُتَعَنِّت في التجريح ، يجرحون الراوي بأدنَى جرْح ، ويُطلِقون عليه ما لا ينبغي ..**

ومِن هؤلاء : ابن أبي حاتم الرازي ، ابن معين ، القطان .

٢- **معتدِل في الجرح والتعديل ..**

ومِن هؤلاء : أحمد بن حنبل ، الدارقطني ، ابن عدي .

٣- **متساهِل متسامح ..**

ومِن هؤلاء : الترمذي ، الحاكم ، ابن حزم .

نماذج مِن آراء النقاد اتفاقاً أو اختلافاً :

١- **يحيى بن عبد الحميد الحماني ..**

ضَعَّفه النسائي وغيْره .

وقال ابن معين : واللهِ الذي لا إله غيْره ثقة .

٢- مبارك بن حسّان ..

قال أبو داود : مُنكَر الحديث .

وقال ابن معين : ثقة .

٣- محمد بن إسحاق بن يسار ..

قال الدارقطني : لا يُحتَجّ به .

وقال أحمد : حسَن الحديث .

٤- عبد الله بن لهيعة ..

قال ابن معين : ضعيف .

وقال أحمد : مَن كان مِثْل ابن لهيعة بمصر في كثرة حديثه وضبْطه وإتقانه ؟!

٥- عبد الرحمن بن زياد الإفريقي ..

ضعّفه أبو داود ، ووثّقه أحمد وابن عدي .

٦- شهر بن حوشب ..

قال النسائي : ليس بالقوي .

ووثّقَه أحمد وابن معين .

٧- زياد بن عبد الله ..

ضعّفه ابن معين ، ووثّقه ابن عدي .

وتناقض ابن حبان فذكره مرةً في الضعفاء ، وفي الثقات أخرى .

٨- أبان بن إسحاق ..

قال أبو الفتح الأزدي : متروك .

ووثّقه أحمد وابن حبان .

٩- الحكَم بن عبد الله البصري ..

قال ابن أبي حاتم : مجهول .

وقال ابن حجر : ليس مجهولاً مَن رَوَى عنه أربعة ثقات ، ووثّقه الذهلي .

١٠- حميد بن إسحاق الأعرج ..

اختلف قول أحمد فيه : فمرّةً قال :" ليس بالقوي " ، ومرّةً وثّقه .

الوضع وأسبابه :

الزندقة – الغفلة – الشعوبية – اتّباع الهوى – الاستهواء بالقصص .

علاماته :

الركاكة في اللفظ أو المعنى – المخالَفة للعقل – المخالَفة للحقائق التاريخية – إقرار الواضع .

نماذج من الوَضّاعين :

١- عبد الكريم بن أبي العوجاء .

٢- غياث بن إبراهيم .

٣- إبراهيم بن اليسع .

٤- نوح بن دراج الكوفيّ .

٥- هارون بن حبيب البلخيّ .

٦- يعقوب بن الجهم الحمصيّ .

٧- بهلول بن عبيد .

٨- نوح بن أبي مريم .

٩- أبان بن سفيان المقدسيّ .

١٠- عُبَيْد بن إسحاق العطار .

١١- هنّاد بن إبراهيم النسفيّ .

١٢- لاحق بن الحسين بن أبي الورد .

١٣- محمد بن القاسم الطالقانيّ .

كُتُب جَمَعَت الضعيف والموضوع إلى جانب الصحيح والحسَن :

١- معاجم الطبرانيّ .

٢- مصنّفات أبي نعيم .

٣- مصنّفات ابن شاهين .

٤- كُتُب الحكيم الترمذي .

٥- كُتُب ابن عساكر .

٦- كُتُب ابن النجار .

٧- أحاديث ابن أبي الدنيا .

٨- الفتوح لِلواقدي .

٩- نزهة الناظرين لِتقيّ الدين عبد العزيز .

<u>كُتُب مُعْظَمها موضوع :</u>

١- تنبيه الغافلين .

٢- دقائق الأخبار في ذِكر الجنة والنار .

٣- قرة العيون ومفرح القلب المحزون .

وكلّها لأبي الليث السمرقندي .

٤- تفسير ابن عباس (مِن طريق الكلبي والسّدّيّ ومقاتل) .

٥- قصص الأنبياء لِلثعالبي .

٦- درة الناصحين لِلخوبري .

٧- أحاديث المعراج لِلثعالبي .

٨- قلائد المرجان لإبراهيم بن محمد التاجي .

٩- نزهة المجالس لِلصفوري .

<u>فوائد :</u>

* **" روى ، وَرَد ، روى بعضهم ، بَلَغَنَا "** : إذا كان في الإسناد كذّاب أو مُجْمَع على تركه أو ضَعْفه .

* **" لا أصْل له ، لم يوجَد ، ليس له إسناد ، لم أجِدْ له أصلاً ، لم أَقِف عليه "** : إذا صَدَر عن صحابيّ فبحسب ما وصل إليه ،

ويجوز أن يرويه غيْره ، وإذا صدر عن أحد الحُفّاظ المعروفين ولم يتعقبه أحد كان موضوعاً ، والمآخذ تَكون بعْد جَمْع الطُرُق .

* " **لا أصْل لـه فـي الكتـاب والسُنَّة الصحيحـة والضعيفـة** " : مضمونه غريب عن نصوص الشريعة .

* " **لا يَثْبت** " : إذا وَرَد في كُتُب الضعفاء والموضوعات دلّ على الوضع .

* " **لا أعرفه** " : يعني بهذا اللفظ .

* قال النسائي : لا يُترك الرجل حتى يُجمِعوا على تَرْكه .

* قال الذهبـي : لـم يجتمـع اثنـان مِن علمـاء هـذا الشـأن (الجـرح والتعديل) قَطّ على توثيق ضعيف ولا على تضعيف ثقة .

* قال العراقي : الناس مختلِفون في أسباب الجرح ، فيطلِق أحدهـم الجرح بناءً على ما اعتقَده ، وليس بجرح في نفْس الأمر .

* قال المنذري : لِلحُفّاظ في الرجال مذاهب ، فعَل كلّ منهم ما أدّى إليه اجتهاده مِن القبول والرد .

* قال أبو زُرعة : إن وجدتَ خلافاً بيْننا في العلة فاعلم أنّ كلاًّ منّا تَكَلَّم على مراده ، فإنْ وجدتَ الكلمة متفقةً فاعلم حقيقة هذا العلم .

* قال ابن القيم : لا تَجعل جهْلك بالقائل حُجّةً على اللـه ورسوله ، واعلم أنّه قد قال به قائل قَطعاً ولكن لم يَصِل إليك .

* قال ابن الصلاح : قد تَعَذَّر في هـذه الأعصـار (القـرن السـادس

الهجري) الاستقلال بإدراك الصحيح بمجرّد اعتبار الأسانيد .

* قال الشافعي : مَن ادّعى أنّ السُنّة اجتمعَت كلّها عند رجال فسق ومَن قال :" إنّ شيئاً منها فات الأمة " فسق .

* قيل لِيحيى بن معين : أيُفتِي الرجل مِن مائة ألف حديث ؟

قال : لا .

قيل : فمائتَيْ ألف ؟

قال : لا .

قيل : فثلاثمائة ألف ؟

قال : لا .

قيل : فخمسمائة ألف ؟

قال : أرجو .

علّق الخطيب البغدادي على ذلك : وليس يكفيه إذا نصّب نفْسه لِلفتوى أن يَجمع في الكُتُب دون معرفة به ونظره فيه ؛ فإنّ العلم هو الفهم والدارية ، وليس بالإكثار والتوسع في الرواية .

* وقفَت امرأة على مجلس فيه يحيى بن معين وأبو خيثمة وخلف ابن سالم في جماعة يتذاكرون الحديث ، فسألَتهم عن الحائض تغسل الموتى ، فلم يُجِبْهَا أحد ، وجَعَل بعضهم يَنظر إلى بعض ، فأَقبَل أبو ثور فقيل لها :" عليكِ به " ، فسألَته فقال : نعم تغسل الميت ؛ لِحديث أنّ النّبيّ ﷺ قال لِلسيدة عائشة ﴿ أمَا إنّ حَيْضَتَكِ

لَيْسَتْ فِي يَدِكِ ﴾ ، وقولها : كُنْتُ أَفْرِقُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَـاءِ وَأَنَا حَائِضٌ .

قال أبو ثور : فإذا فرقَت رأس الحي بالماء فالميت أولى .

فقالوا : نعم .. رواه فلان ، ونَعرفه من طريق كذا ..

وخاضوا في الطُرُق والروايات .

فقالت المرأة : وأين كنتم الآن ؟!

* قال سفيان الثوري : تفسير الحديث خير من سماعه .

فهرس